مجلة تراثية فصلية محكمة

المورد ٢

WWW.ATTAWEEL.COM

تصدر عن
دار الشؤون الثقافية العامة
- وزارة الثقافة والاعلام
الجمهورية العراقية

المجلد الثامن عشر
العدد الثالث
١٤١٠هـ - ١٩٨٩م

أسد الدين محمد

مسائل
في النحو واللغة والحديث والفقه
لابي القاسم السهيلي

تحقيق

د. طه محسن

كلية التربية للبنات ـ جامعة الانبار

بسم الله الرحمن الرحيم

في عام ١٩٧٠ صدر كتاب بعنوان (أمالي السهيلي في النحو واللغة والحديث والفقه) بتحقيق محمد ابراهيم البنا، تضمن ثمانية وسبعين « مسألة » تتناول في أغلبها توجيه إشكالات لغوية ونحوية وقعت في مواضع من الحديث النبوي الشريف.

وقد اعتمد المحقق الفاضل في اخراج النص على مصورة المخطوط الذي تحتفظ به مكتبة الاسكوريال باسبانيا تحت الرقم ١٨٩، والذي جاء في صفحته الاولى، وهي صفحة العنوان، ما يأتي: (مسائل من إملاء الفقيه أبي القاسم بن أبي الحسن الخثعمي ثم السهيلي رحمه الله . وجلها[١] أجوبة في مسائل سأله عنها الفقيه المحدث ابو قرقول رحمه الله عليهما). وكتب في آخره: (كملت المسائل بحمد الله تعالى على يد كاتبها عبد الله محمد بن عبد الملك في الموفي ثلاثين من شهر المحرم عام سبعة وتسعين وست مئة والحمد لله).

ولكن المحقق اختار « أمالي السهيلي » عنوانا للكتاب على الرغم من نصّ المخطوط في اوله وآخره على أنها « مسائل ». وعلل هذا الاختيار بأن المؤلف لم يجمع تلك المسائل في إملاء مستقل، وأن جمعها من صنع احد العلماء، وأن له « أمالي » كان كثيراً ما يذكرها، وورد ذكرها في عبارات الذين نقلوا عنه[٢].

ولست متفقا معه فيما ذهب اليه وأثبته في العنوان، لأن « الامالي » التي أشار اليها السهيلي وغيره هي، كما يبدو، كتاب مستقل معروف، كان معتمداً ومرجعاً عند هؤلاء بحيث نقلوا منه اموراً لم نجدها فيما طبع من « المسائل » فضلا عن إشاراتهم اليه بلفظ « الامالي ».

وارى أنّ الصواب في العنوان، الذي هو موضوع اعتراضي، أن يكون « مسائل . . . » كما نص المخطوط لا « أمالي » وإن كان المصنف املاها بسبب كونه ضريراً. وبذلك يكون الكتاب تحت هذا العنوان هو « القسم الاول » مما طبع من « مسائل » كثيرة حدّث بها السهيلي أو أجاب عنها في مناسبات شتى، وفي موضوعات متنوعة. ويكون ما أنشره الآن هو « القسم الثاني » منها، إذا جاز هذا التقسيم[٣].

WWW.ATTAWEEL.COM

وقد اخترت اسم « مسائل في النحو واللغة والحديث والفقه » عنوانا للكتاب؛ لأن المؤلف كان يقدم، في الغالب، لكل مبحث بكلمة « مسألة » ثم يقسم ما كان طويلاً منها الى فقرات يضع لكل منها كلمة « فصل » عنوانا. وهي طريقته نفسها التي اتبعها في القسم الذي حققه الاستاذ محمد البنا.

أما الموضوعات التي ضمها المخطوط فقد جاءت متتابعة وفق التسلسل الآتي:

١ ـ مسألة في حروف الشرط.
٢ ـ مسألة في الاستثناء.
٣ ـ مسألة في المفعول معه.
٤ ـ تعليق على كلام لأبي علي الفارسي في كتاب « الايضاح »
٥ ـ قصيدة جيمية من نظم السهيلي.
٦ ـ مسألة في مدلول لفظ « الاستطاعة ».
٧ ـ فوائد من قوله تعالى ﴿وتوبوا الى الله جميعا أيها المؤمنون﴾.
٨ ـ استنباط فقهي من الحديث الشريف (اعتقها فانها مؤمنة).
٩ ـ حديث رواه السهيلي بسنده.
١٠ ـ اطلاق لفظ الامر هل يتناول الحر والعبد؟
١١ ـ الأمر المجرد هل يقتضي التكرار؟
١٢ ـ خطاب المسافر والمريض بالصوم في رمضان.
١٣ ـ خطاب الحائض بالصوم.
١٤ ـ الكلام على « الرؤيا » و« الرؤية ».
١٥ ـ تحريم إتيان النساء في اعجازهن.

واختلفت هذه المسائل في ما بينها من حيث الطول، فبينما نجد بعضها يزيد على خمس صفحات (من المخطوط) كالثانية والرابعة عشرة نجد اخرى لا تتجاوز بضعة أسطر، كالثالثة والثامنة.

وتكشف هذه المسائل في جملتها عن ثقافة المؤلف، ومشاركته في فنون شتى، واسهامه في العلوم المختلفة، وتمكنه من استيعاب آراء المتقدمين لغة وفقها، وتبين طريقة تناوله لمسائل الخلاف، ولا سيما النحوية، ومحاولته الموازنة بينها.

أما المؤلف[1] فهو أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد السهيلي، ولد سنة ثمان وخمس مئة، ونشأ بمالقه، وكانت حينذاك من أهم مراكز الحركة العلمية في الاندلس، وبها حصل على حظه من العلم والدراية. وأضر وهو في السابعة عشرة من عمره.

تلمذ على شيوخ عصره، من أمثال: أبي الحسين بن الطراوة (ت ٥٢٨ هـ) وأبي القاسم بن الرماك (ت ٥٤١ هـ) وأبي بكر ابن العربي (ت ٥٤٣ هـ)، فأخذ عن هؤلاء وغيرهم التفسير والحديث والفقه والنحو والقراءات... وغيرها.

ولما فرغ من الطلب تصدى للتدريس والتأليف، فقصده الطالبون، وتحلقوا حوله في مساجد مالقه، واشبيلية. وانتهى به المطاف في مراكش، حتى وافاه الاجل في سنة إحدى وثمانين وخمس مئة بعد ما ترك علماً وافراً، ومصنفات مفيدة منها:

١ ـ الامالي.
٢ ـ التعريف والاعلام بما أبهم في القرآن من الاسماء والاعلام.
٣ ـ الروض الأنف والمشرع الرَّوِيّ في تفسير ما اشتمل عليه حديث السيرة واحتوى.
٤ ـ الفرائض وشرح آيات الوصية.
٥ ـ المسائل: طبع منها ثمان وسبعون مسألة تحت عنوان « أمالي السهيلي في النحو واللغة والحديث والفقه » عام ١٩٧٠ م. وبين يدي المطالع الكريم القسم الأخر المكمل لها.
٦ ـ نتائج الفكر في النحو.

- ٣ -

وأما نسبة هذه « المسائل » الى السهيلي فلا يعتورها أدنى شك. ولا يجد المحقق صعوبة في اثباتها. وتتعزز صحتها بامور منها:

١ ـ اثبات اسم السهيلي على المخطوط، ونسبته اليه صراحة.

٢ ـ المنهج الذي سار عليه المؤلف في البحث وطريقة العرض، وأسلوبه في النقاش لا يختلف في شيء عما نجده في كتب السهيلي التي ثبتت نسبتها اليه، ولا سيما في المطبوع تحت عنوان « أمالي السهيلي ».

٣ ـ نسب أبو حيان النحوي (ت ٧٤٥ هـ) في البحر المحيط ٤ / ٣٦٣، والمرادي (ت ٧٤٩ هـ) في الجنى الداني ص ٥٥١، وابن هشام (ت ٧٦١ هـ) في مغني اللبيب ١ / ٣٦٧ إلى السهيلي قوله بحرفية « مهما » إذا لم يعد عليها ضمير. وهذا الرأي تضمنته المسألة الاولى هنا.

٤ ـ ذكر ابن خلكان (ت ٦٨١ هـ) في وفيات الاعيان ٢ / ٣٢٣ وغيره ان للسهيلي « مسألة رؤية الله تعالى في المنام ورؤية النبي صلى الله عليه وسلم ». وهي المسألة الرابعة عشرة من هذا المطبوع.

كما أشار الرعيني (ت ٦٦٦ هـ) في برنامج شيوخه (ص ٤٥) الى تعليق السهيلي على « الايضاح » للفارسي. وهذا التعليق هو المسألة الرابعة هنا، ولكنها وردت مختصرة.

٥ ـ نقل المؤلف في ثلاثة مواضع عن « أبي بكر بن العربي » (ت ٥٤٣ هـ)، صدرها في. موضعين بلفظ « شيخنا »، وفي الثالث بلفظ « حدثنا »[1]. وأبو بكر هذا هو أبرز شيوخ السهيلي، وقد حدث عنه في مصنفاته مراراً بالطريقة نفسها.

لهذه الاسباب وغيرها فأنا مطمئن الى أن هذه « المسائل » هي من حديث أبي القاسم السهيلي.

- ٤ -

اعتمدت في اخراج الكتاب على المخطوطة الوحيدة التي تحتفظ بها مكتبة فاتح باستانبول ضمن مجموع رقمه. ٤٦٩ وسطرته ٢٥ سطراً. كتب جميعه بخط ناسخ واحد. وعلى صفحته الاولى عبارة بخط الناسخ حسن بن علي بن عبيد بن أحمد المرداوي المقدسي الحنبلي السعدي، أفاد فيها أنه أنهى نقل المجموع عام ٨٧٥ هـ. وهو يضم الآتي:

١ ـ نتائج الفكر، للسهيلي: الورقة ١ ـ ٩٨ ظ.

٢ ـ من كلام السهيلي: وهو المسائل التي نحققها. وتقع في اثنتي عشرة ورقة من المجموع. تبدأ مباشرة بعد كتاب « نتائج الفكر » بالثلث الاخير من الورقة ٩٨ ظ، وتنتهي بالورقة ١٠٩ ظ، وأولها (من كلام المؤلف رحمة الله عليه: مسألة في حروف الشرط).

والمخطوط مكتوب بخط واضح، ويندر فيه التحريف. ويلاحظ على رسمه حذف الالفات في مواضع عدة، فالالفاظ (ثلاثة، وابراهيم، وابن، ويا رسول، والقاسم، وجاوزوا، وسلطان) مثلاً رسمت على هذا الشكل: (ثلثه، وابرهيم، وبن، ورسول، والقسم، وجاوزو، وسلطن).

وقد اتبعت في اخراج النص المنهج العلمي المرضي في التحقيق، وتوسلت الى ذلك باصلاح ما حرف من الالفاظ، وزيادة كلمات اقتضاها السياق واضعا الزيادة بين معقوفتين [ ] ومشيراً الى التغيرات في الهامش.

ووضعت أرقاماً متسلسلة للمسائل من (١ ـ ١٥)، وأرقاماً لبداية كل صفحة من المخطوط: واتبعت الرسم الحديث في إثبات النص، وكانت جملة من الفاظه تختلف عنه، مثل (ثلثة = ثلاثة) و (القسم = القاسم) وغيرهما. وخرجت النصوص والشواهد، وترجمت بايجاز للاعلام تاركا الترجمة للمشهورين، كالصحابة والتابعين، ورجعت الأراء التي نقلها أو أشار اليها المؤلف الى اصولها ما أمكن.

هذا وللفضل في الفائدة نبهت في تعليقاتي على النص على جملة من الاستعمالات اللغوية الواردة فيه خلافا للمطرد من كلام العرب ومصطلح النحاة. فمن ذلك:

ـ اطلاق لفظ الفعل على اسم الفاعل في قول المؤلف (ثم تقول: ما قائم الا زيد. فنجد الفعل يتخطى اليه فيرفعه). الورقة ١. او.

ـ زيادة الفاء في الخبر، كقوله: (لان الفعلين، مختلفين كانا أو متفقين، فجائز وقوعهما في مكان واحد). الورقة . . او.

ـ زيادة « على » قبل لفظ « وفق » في قوله : (فانظر الى تنزيل الكلام على وفق المعاني وترتيبها يتبين لك حسن النظام ، واعجاز القرآن ، والحمد لله). الورقة ٤٠ او.

ـ حذف الفاء من جواب « أما » في قوله : « وأما الفقه الباطن لما أمر بالعتق ، وعلل بالايمان دل ذلك على أن كل مؤمن عتيق من النار). الورقة ١٠٤و. وقوله : (وأما قوله « من رآني في المنام فسيراني في اليقظة » أول الكلام من الرؤيا ، وآخره من الرؤية). الورقة ٤. ١ ظ.

وختاما آمل ان تحقق هذه الاضمامة من « المسائل » ما كان يبغيه المؤلف من إفادة الطالبين ، وتزيد له في الاجر والثواب ، والله الموفق للصواب.

[النصُّ المحقق]

ومن كلام المؤلف رحمه الله عليه :

١ ـ مسألة في حروف الشرط

حروف الشرط على ثلاثة أضرب :

منها حرف محض ، وهو « إنْ » و « إذ ما » في أصح القولين لأنّ « إذ » ظرف لما مضى ، فهي اسم ، فلا يصح أن يجازى بها ؛ لأنها لما مضى ، والجزاء لما يستقبل ، فخلع منها معنى الاسم ولزمتها « ما » فلم يكن لها موضع من الاعراب ، فصارت شرطا على هذا الوجه .

وقد قيل : إنّ « إذ » تكون ظرفاً لما يستقبل لغةً معروفةً ، وانشدوا[1] :

يجزيه ربُّ العالمين إذ جزى ... جناتِ عدنٍ في العلالي والعلا[1]

فجاء بـ « إذ » في معنى « إذا » ظرفاً لما يستقبل . قاله ابن هشام[2] عن أبي عبيدة[1].

فعلى هذا [تكون][1] « إذ ما » اسما كما تكون « إذا » إذا جوزي بها ، ويكون القائل فيها الفعلَ المنجزم بها ، كما يكون العامل [٩٩ و] في « أين » و « متى » وغيرهما من الاسماء الشرطية كذلك .

فصل

ومنها ما يكون اسماً تارة وحرفاً تارة . وهي « مهما » . تكون اسما إذا عاد عليها مضمر ، نحو قوله سبحانه : ﴿مهما تأتنا به من آية﴾[3].

وتكون حرفاً ، نحو قول زهير[4] :

ومهما تكن عند امرئ من خليقة
وإن خالها تخفى على الناس تُعلَم

هي ها هنا حرف ؛ لأنها لا موضع لها من الاعراب ، فهي بمنزلة « إنْ »[5].

وقال الخليل : هي مركبة من « ما » الشرطية و « ما » التي تزاد في « أين ما » و « ليت ما » و « متى ما » ، فلما استثقلوا الجمع بينها قلبوا الالف هاءً ، فقالوا : مهما[6].

فاذا تاملت ما قاله الخليل فهمت العلة التي من أجلها كانت اسماً مرة وحرفاً[7] أخرى ؛ لأنك إذا غلّبت حكم الحرف الزائد الذي تركب الاسم معه كانت حرفاً ، واذا غلبت حكم الاسم الذي في اول الكلمة الذي قلبت ألفه هاءً كانت « مهما » اسماً .

فان قال قائل: فيلزمك في « كيف ما » و « أين ما » و « حيث ما » مثلَ ما لزمك في « مهما » وليس احد من النحويين يجعل هذه حرفاً من أجل تركيبها مع « ما » الزائدة، فكيف جاز ذلك في « مهما »؟

قلنا: قد غير لفظ التي هي اسم من أجل « ما » التي هي حرف حتى كأنّ « ما » الاولى ليست هذه؛ لأن ألفها قد عادت هاءً، و« ما » الزائدة باقية على حالها في اللفظ. فمن ها هنا روعيت في اللفظ مراعاة قوية لبقاء لفظها وتغير لفظ الاولى، وأنهما لا يفترقان بوجه ولا تنفرد واحدة دون الاخرى، وليس كذلك « أين » و « أين ما » وأخواتهما، لبقاء اللفظ بحاله في الاسم الذي هو « اين » و « كيف ». فلذلك لم يخرجوه عن الاسمية. وكانت مراعاة لفظ الاسم اولى من مراعاة الحرف الزائد عليه. فتأمله.

فصل

وأما سائر ما يجازى به فأسماء تضمنت معنى حرف وهو « إنْ »، فبينت لذلك إلا « أيًا » وحدها فهي معربة، لا تبنى في الشرط ولا في الاستفهام ولا إذا كانت موصولة. وأخواتها في جميع هذه الابواب مبنية؛ لأن المانع من بنائها أنها لا تنفك عن الاضافة. فالاضافة موجبة لتمكنها في الاسماء وامتناعها من البناء.

فان قيل: تضمنها لمعنى الحرف يوجب بناءها، واضافتها توجب إعرابها. فلم غلبت الاضافة الموجبة للاعراب على العلة الموجبة للبناء؟

قلنا: لوجهين

أحدهما: أنّ الاسماء أصلها الاعراب. فعلة تقود إلى أصل أولى من علة تخرج[11] عن الاصل.

الثاني: إضافة « اي » الى ما بعدها شيء ملفوظ به. وتضمنها لمعنى الحرف معنى غير ملفوظ به [٩٩ ظ]. والملفوظ به أقوى من غير الملفوظ به في هذا الباب، وفي جميع العربية. فافهم هذا، فانه أصل نافع، وباب للفوائد واسع.

فصل

وأكثر هذه الاسماء المجازى بها مما يستفهم به أيضا. فادخلت في باب الشرط والجزاء كما كان جوابها ينجزم اذا كانت استفهاماً. لقرب ما بين الاستفهام والشرط. إلا « كم » فانه لا يجازى بها[12]، وذلك، والله أعلم، لدخول معناها تحت معنى « ما » إذا قلت: ما تأكلْ آكلْ مثله. و: ما تلبسْ ألبس عدده. فيقع على المعدودات وغيرها لما فيها من الابهام، فاستغني بها عن « كم » في العدد.

وأما « كيف » فهي سؤال عن حال، إما سؤال عن حال الذات، كقولك: كيف زيد؟ وإما سؤال عن حال الفعل اذا قلت: كيف تجلسُ؟

فاذا كان سؤالا عن حال الذات فالجواب [رفع على الخبر، تقول: صحيح، في جواب: كيف زيد؟ واذا كانت سؤالاً عن حال الفعل فالجواب][13] نصب على الحال. تقول: كيف آكل زيد؟ فيقال: متكئا، يعمل فيها الفعل.

فاذا أردنا أن نعلم هل هي مما يجازى[14] بها أم لا وجدنا حالها مشكلا.

فسيبويه يطلق القول بأنها يجازى بها اطلاقاً من غير استثناء[15] والخليل يتوقف فيها ويقول: الجزاء بها مستكره[16].

وكثير من النحويين منعوا الجزاء بها، ونصروا مذهب الخليل في كراهية ذلك بأن قالوا: هي حال في الاصل، ولا يصح أن يكون المجازى بها لكل جميع أحوال المخاطب إذا قال: كيف تكن أكن، أو كيف تجلس أجلس، ولا على جميع احوال الغائب إذا قال: كيف يكن زيد أكن. فلما امتنع هذا من جهة المعنى امتنع الجزاء بها.

فهذا احتجاج باطل، إذ يلزمه مثله في « اين » و « متى » وغيرهما. ومن الذي يقدر أن يكون مع غيره حيثما حلّ الا ان يربط ربطا، ويمزج مزجا؟ وانما قولنا: « اينما تكن أكن » مسامحة وكلام خرج على الاغلب والاكثر. وكذلك إذا قلت: « كيف يجلس أجلس » تريد الغالب من أحواله، والمتمكن من هيئاته، وما لا يمكن لا يراد لا في « كيف » ولا في « أين » ولا في « متى »، ونحوهن.

فصل

اذا ثبت ما قلناه فاطلاق القول بأنه يجازى بها من غير استثناء شيء لا يصح. والامتناع ايضا من المجازاة بها على الاطلاق من غير تخصيص لا يصح، لا سيما وهو موجود في كتاب الله عزّ وجلّ قال سبحانه: ﴿ينفق كيف يشاء﴾[17] و: ﴿فيبسطه في السماء كيف يشاء﴾[18]. وباطل أن تكون هنا « كيف » استفهاماً، لفساد المعنى. فلم يبق إلا أن تكون شرطاً مؤخراً في اللفظ كما تؤخر

« إنْ » مع الفعل اذا قلت: اقوم إن قمتَ. قال الله تعالى: ﴿حتى يردّوكم عن دينكم إن استطاعوا﴾[1] فهذا شرط مؤخر في اللفظ. وكذلك ﴿كيف يشاء﴾.

فلا يصح أذن الامتناع من الجزاء بها [٠٠او] مع هذا الشاهد الجلي. ولا يصح ايضاً تجويز ذلك على الاطلاق، لاتفاق العرب والنحاة على انه لا يجوز: كيف تجلس أقم، ولا: كيف تخرج أقم من النوم، ولا: كيف تسكت أجلس، اذا اختلف الفعلان.

وهذا كله جائز في « أين » و« متى » وغيرهما. نقول: أينما تجلس نقم، و: أينما تتكلم نسكت، و: متى ما تخرج نقعد، أو: نخرج معك. كل هذا جائز، جئت بفعلين متفقين أو مختلفين.

ثبت أن « كيف »[2] يجازى بها أذا اتفق الفعلان، ويجوز ذلك فيها جوازا حسنا جداً، تقول: كيف تجلسْ أجلسْ، و: كيف ما يصنع الامام أصنعْ، و: كيف تشأ أن تنفقَ ننفقْ[3].

فاذا اختلف الفعلان، نحو ما تقدم في المسألة قبل هذا فلا يجوز المجازاة بها على حال، لانه لا يشترك المختلفان في حال واحدة؛ لأن « كيف » تعطي الحال، ويجوز اشتراك الفعلين المختلفين في الزمان والمكان.

وكذلك جاز الجزاء بـ « أين » و« متى » وبـ « مَن » و« ما » وبـ « أي » و« حيثما ».

جائز أن تقول: من تكرمْ أهنْ. و: ما تأخذْ ندعْ؛ لأن الفعلين، مختلفين كانا أو متفقين، فجائز[4] وقوعهما في مكان واحد، وعلى شخص واحد. ولا يجوز أن يقع على حال واحدة إلا المتفقان، وإلا كان محالاً.

فتأمل هذا فانه فصل صحيح جمعنا فيه بين القولين، وبينا متى يجوز الجزاء بها ومتى لا يجوز.

فان قلت: فأين اتفاق الفعلين في قوله سبحانه ﴿ينفق كيف يشاء﴾[5]؟

[قلت][6]: المعنى، ينفق كيف يشاء أن ينفق تمت المسألة والحمد لله ربِّ العالمين.

٢ ـ مسألة في الاستثناء

اختلفت عباراتهم في نصب المستثنى بـ « إلا ». وعندي الحقيقة أنه اختلاف في عبارة. وإذا تأملت مآل كلامهم، ومقصود اغراضهم وجدتهم متفقين.

منهم من قال: الناصب هو الفعل بواسطة « إلا ». فاذا قلت: قام القوم إلا زيداً، فالفعل لم يصل الى « زيد » إلا بواسطة « إلا » كما أنك إذا قلت: (استوى الماءُ والخشبة) لم يصل الى الخشبة إلا بواسطة الواو، اذ لم يكن في قوة الفعل أن يصل الى الاسم [لأنه][7] لا يتعدّى اليه.

فاذا قلت: قام القومُ غيرَ زيد، لم تحتج الى واسطة توصل الفعل الى « غير »، لانّ في « غير » معنى الاستثناء موجوداً، استغنيتَ بها عن « إلا » وكانت اسما، فعمل الفعل فيها.

وكذلك تقول: استوى الماء مع الخشبة، فيقع الفعل على « مع »؛ لانها اسم كما وقع على « غير » واستغنيت بما في « مع » من معنى المصاحبة عن الواو، كما استغنيت بـ « غير » عن « إلا ».

فباب الاستثناء كباب المفعول معه، إذا جئت بالحرف فيهما جميعا نصبت ما بعدهما [١٠٠ ظ]، واذا جئت بالاسم كان النصب فيه، وأضفته الى ما بعده؛ لان الحرف لا تعمل فيه العوامل، فلذلك تخطاه العامل الى ما بعده. والاسم ليس كذلك، فيعمل الفعل فيه، ثم يضاف الى ما بعده.

فهذا شرح القول الاول الذي يمكن ان يكون مذهباً لسيبويه[8].

فصل

ومنهم من يقول: المستثنى منصوب؛ لأنه في المعنى مفعول. فاذا قلت: قام القوم إلا زيداً، فمعناه: أستثني زيداً، أو: اخرج زيداً مما دخل فيه القوم. واذا استثنيته أو اخرجته وجب أن تنصبه بهذا المعنى.

ثم تأملت قائل هذا القول، وهو أبو العباس[٢٧] وأبو بكر بن السراج[٢٨] فوجدت في خلال كلامهما أنك اوصلت الفعل بـ « إلا » الى ما بعده كما قال سيبويه. فذكروا ان معنى الكلام « استثني زيداً ». وذكروا أن الفعل وصل الى زيد. فرأيت انهم أجمعوا جميعاً على غرض واحد، وإن اختلفت عباراتهم.

فلا بدّ إذن من أن نسبك من كلام جميعهم مذهباً يقع الاتفاق عليه، ونأخذ بطرفٍ من مقالة كل واحد منهم.

وإنما خصصت هؤلاء الثلاثة بالذكر؛ لأن الناس قد جعلوها مسألة اختلاف بينهم. فمنهم من يجعل العامل الفعل، وينسبه الى سيبويه. ومنهم من يجعل العامل « استثني » وينسبه الى المبرد، ومنهم من يخلط[٢٩].

والواجب إذن أن نقدم الحجة على من توهم أنّ العامل معنوي، وأنه معنى « أستثني ». ونذكر بعده ما يلزم من قال « إنّ العامل هو الفعل » من الاعتراض. ثم نبين الحقيقة في ذلك بعون الله تعالى.

فصل

يقال لمن توهّم أن العامل معنى الاستثناء: أنقول إنّ « إلا » هي العاملة بلفظها كما تعمل حروف الجرّ الجرّ وكما تعمل « ما » النافية، و « إنّ » و « أنّ » وغير ذلك؟ أم نقول: إنك اضمرت الفعل بعدها؟ أم نقول: إنّ ما فيها من معنى الاستثناء هو العامل دون لفظها ودون إضمار بعدها؟

فان زعم أنها العاملةُ بلفظها دون معنى استثناء فقد نقض أصله، وكذّب قوله، ولم يذهب الى هذا أحد. وان ذهب اليه احد فمذهب باطل؛ لانها لو كانت العاملة بلفظها لكانت عاملة متى وجدت. وقد توجد كثيراً وليست بناصبة. وقد يقع الفعل بعدها، فتقول: ما كلمت زيداً إلا ضحك. ويقع بعدها الجمل. وهذا لا يتصوّر في الحروف التي تعمل بأنفسها ومجرّد لفظها.

ألا ترى أن حروف الجر لا توجد إلا خافضة للاسماء، وحروف الجزم والنصب في الافعال لا توجد إلا عاملة فيها، و « إنّ » وأخواتها في الاسماء لا توجد إلا عاملة، ولا يقع بعدها فعل.

فثبت أنّ « إلا » ليست هي العاملةَ بنفسها [١٠١و] ومجرد لفظها.

فان قال: أضمرُ بعدها الفعلَ الناصبَ الذي هو « أستثني ». قلنا: هذا ابطل وأبعد؛ لأن الفعل لا يصح تقديره بعدها، وإنما يليها في اللفظ والمعنى الاسم المستثنى مما قبله. ولو أضمرت بعدها لكانت هي لا معنى لها، ولو وجب ايضا ان يضمرَ بعد « غير » إذا قلت: غيرَ زيد.

وهذا كله فاسد.

فان قال: لا اقول بالاضمار، ولكنّ الاستثناء الناصبُ الذي تضمنته « إلا ». فما فيها من معنى الاستثناء هو العامل في الاسم، وما في « غير » من معنى الاستثناء هو العامل فيها نفسها.

فانّ قال هذا فهو أيضا يبطل بمخالفة الاصول.

فانّ[٣٠] كلّ حرف له معنى موجودٌ في نفس المتكلم، فاذا قال: « هل » فهو مستفهم، واذا قال: « ما » فهو نافٍ، ولكن لا يعمل هذا النفي ولا هذا الاستفهام.

وحروف الجرّ أيضا لها معانٍ: الباء تعطي معنى الالصاق، و « في » معنى الوعاء، و « على » معنى الاستعلاء الى غير ذلك. وليس شيء من هذه المعاني هو العامل في الاسم.

وكذلك حروف العطف بها معانٍ. ولا تعمل تلك المعاني. و « إنّ » وأخواتها لها معانٍ، من التوكيد، والترجي، والتمني. ولا تنصب الاسماء تلك المعاني، بل تنصبها تلك الحروف بألفاظها، لا تؤكد زيداً، وانما تؤكد الحديث، ولا تتمنى زيداً اذا قلت: ليت زيداً مات، وانما تتمنى الخبر والحديث. ولو كانت تلك المعاني هي العاملة لنصبت الاسمين جميعا، ولم ترفع الآخر منهما.

واذا ثبت هذا فكيف تكون [إلا][٣١] عاملة بمعناها دون سائر الحروف؟ وفي اي شيء عمل في « غير » اذا قلت: قام القوم غيرَ زيد؟

فان قلت: معنى الاستثناء هو العامل فيه.

[قلنا][٣٣] : فكيف يعمل معنى الاسم في نفسه فيكونَ الشيء عاملاً في نفسه؟

ثم يقال لك: المستثنى هو زيد. استثنيته من القوم، فكيف نصبت « غيرَ زيد » وأنت لم تستثنِ « غير زيد » إنما استثنيت « زيداً »؟

ومما يوضح إبطال هذا الغرض، وقد تقدمت الاشارة اليه بذلك: « ما جاءني القوم إلا زيدٌ » بالرفع. و « زيد » لا محالة مستثنى من القوم، وهو غير منصوب. والرفع أجود من النصب عند جميعهم:

ثم نقول: ما قائم ألا زيدٌ، فنجد الفعلَ[٣٤] يتخطى إليه فيرفعه، ونقول[٣٥]: ما ضربت إلا زيداً، فيتخطى إليه فينصبه. فكذلك اذا تفرغ اليه يلزم[٣٦] أن يكون منتصباً بالفعل، وأن يكون الفعل واصلاً اليه كما يصل الى الحال والظرف.

فصل

واذا بطلت هذه الدعوى بما قدمناه رجعنا الى الفعل، أهو الناصب للاسم أم لا؟

فان قلنا: هو الناصب، ولكنه لم يصل اليه إلا بواسطة الحرف؛ لأن الفعل قد اخذ جميع ما يقتضيه، فلم يكن في قوته أن ينصب [١٠١ ظ] ما جاء بعد تمام الكلام إلا بحرف يدل على معنى، ذلك المعنى هو الاستثناء، كما دلت حروف الجر على معانٍ، ولولا هي لم يصل الفعل الى الاسماء؛ لانه لا ينصبها بنفسه. غير أنّ حروف الجرّ ربطت ما قبلها بما بعدها وخفضته وعلقته به. و « إلا » علقت ما بعدها بما قبلها، ولم تخفض، ولم تنصب. ونظيرها واو المفعول معه كما قدمناه. فيلزم[٣٧] على هذا القول اعتراضات:

منها أن يقال: لِمَ لَمْ تخفض كما خفضت حروف الجر؟ فسيقولون: إنّ « إلا » يقع بعدها الجمل والافعال، ويفرغ الفعل الى ما بعدها، فلم تعمل؛ لانها لا تلزم الاسم لزوماً واحداً كما تلزم حروف الجر.

فيقال لهم: فبأيّ شيء نصبتم الاسم إذا لم يكن في اللفظ فعل قبل « إلا »؟ تقول: القوم في الدار إلا زيداً، وأنت لا تقول: القوم في الدار وزيداً؟

فمن الجواب لهم أن يقولوا: معنى الفعل هو الناصب لما بعد « إلا »، وإنما لم ينصب ما بعد واو المفعول معه؛ لأن واو المفعول معه هي واو عطف في الاصل. واذا جئت بـ « مع » التي هي اسم وظرف عمل فيها الفعل ومعنى الفعل كما يعمل في الظروف. واذا جئت بالواو ولم[٣٨] يكن قبلها في اللفظ فعل ظاهر رجعت الى أصلها وهو العطف الذي وضعت له حتى يجيء ما هو أقوى من العامل المعنوي، فينصب ما بعدها حينئذ.

وليس كذلك « إلا » فانها لم توضع إلا للاستثناء، فهي فيه أصل، فهي توصل ما بعدها الى ما قبلها لفظيا كان أم[٣٨] معنويا. ضعيفا كان أم قويّا؛ لأنها تدل بوضعها على ان ما بعدها مستثنى مما قبلها.

وليس كذلك الواو، فانها لا تدل بوضعها الا على العطف والتشريك. غير ان العطف و التشريك يقتضي المصاحبة كما تقتضيه « مع »، فلذلك دخلت في باب « مع » ولم تكن متمكنة فيه.

ألا ترى أن المستثنى يتقدم فتقول: قام إلا زيداً القوم، والمفعول معه لا يتقدم، لا تقول: جاء والطيالسةَ[٣٩] البردُ؛ لأن الاصل فيما بعد الواو أن يكون معطوفاً، بخلاف حروف الاستثناء.

وهذا حسن من الجواب، غير انا نجد جملاً لا افعال فيها ولا معاني أفعال. بل تكون الجملة جامدة غير مشتقة، ثم يقع بعدها الاسم منصوباً، كقولك: دوابُّك خيلٌ إلا واحداً منها، وثيابك صوفٌ إلا قميصك، وخواتمك فضةٌ إلا خاتمين منها. ونحو هذا.

فأيّ فعل أوصلتْ « إلا » الى ما بعدها وليس في الجملة معنى استقرار كما في قولك: القوم في الدار الا زيداً فان هناك استقراراً يعمل في الظروف والاحوال، ويضمر فيه الفاعل، حتى تقول: مررت بقومٍ في الدار أجمعون. فـ « أجمعون » توكيد لفاعل مضمر في الاستقرار [١٠٢ و] الذي تعلق به حرف الجر، وليس كذلك في الجمل التي مثّلنا بها؟

فأين الفعل الواصل الذي أوصلت به « إلا » ولا وجود له في اللفظ ولا في المعنى؟

فنقول وبالله التوفيق والعون: إنّ معنى كلام النحويين المتقدمين فيما قدروه من معنى « أستثني » صحيح، ولكنه ليس هو

العامل النصب لزيد. وإن من قال منهم بايصال الفعل الى مابعد « الا » صحيح. ولكنه ليس معناه أنه ناصب له كما ينصب المفعول، وإنما معنى وصوله اليه ارتباطه به؛ لأن الكلام قد كان تم قبل مجيء الاستثناء، ثم جيء بالحرف فارتبط ما بعده بما قبله على انه مستثنىً منهم وخارج عما دخلت فيه الجملة من الحديث والخبر.

ولما دلّ الحرف على هذا لم يصح ارتفاعه؛ لأنه ليس بمحدث، والموجب للرفع في الاسم ان يكون محدثا عنه، ومُسنَدَ الخبر اليه. والموجب للنصب في الاسم أن يكون داخلا في حديث غيره.

فكيف يصح اخراج « زيد » عن الحديث الذي ارتفع به المحدَث عنه ثم يكون مثله في الرفع؟ بل يجب أن يكون مخالفاً له لفظاً كما هو مخالف له معنىً؛ لأن اللفظ المقول مشاكل للمعنى المعقول، واللفظ للمعنى كالظل للشخص، يدور معه كيف دار.

وليس بعد الرفع إلا النصب والخفض.

والخفض ها هنا ممتنع بما تقدم في الفصل قبل هذا ولعلةٍ اخرى وهي أنك لا تريد توصيل اضافة حدث الى اسم كما يُقصد ذلك بحروف الجر، فانها حروف تضيف بها الاحداث الى الاسماء. وكل مضاف اليه مخفوض.

واذا بطل الخفض وبطل الرفع لم يبق الا النصب على القياس الصحيح، وهو أن كل داخل في حديث غيره منصوب.

فان قلت بعد هذا: اين العامل الناصب؟

فسؤالك سؤال من لم يفهم الغرض، ولا عرف الاشارة. إنما اخرج الاسم الآخر مما قبله، فلم يستحق رفعاً ولا استحق خفضاً، حكمه حكم المفعول في انه داخل في حديث غيره، وجاء بعد تمام الكلام كالمفعول. وهو أيضاً مخرج مما دخلت فيه الجملة. وليس الحركات إلا ثلاثاً[٥٠]: رفع، ونصب، وخفض.

فالنصب على هذه الصورة، لا شك، أشبه به، فقل إن شئت مشبه بالمفعول، وقل إن شئت: إنه في معنى المفعول. وقل إن شئت إن الفعل موصول اليه. أي أنه مرتبط بما قبله.

وإن لم يكن في الجملة فعل فقل إن شئت: معنى الجملة الذي حدثتْ به وأخبرتْ به موصل اليه بـ « إلا » على وجه الاخراج عنه والمخالفة له لمخالفة لفظه لفظ ما قبله كما خالفه في المعنى. وليس المقصودُ إلا التحقيقَ وفهم المعاني دون الارتباط الى عامل نحوي صناعي. واذا اتضح الغرض فقد انتفى اللبس والمرض وبالله التوفيق.

[٢ . ١ظ] فصل

واذا ثبت هذا فلم تبقَ إلا مسألة « غير » اذا قلت: قام القوم غيرَ زيد، أو: هذه خيلُ زيد غيرَ واحد منها.

و« غير » اسم. وليس هو بالاسم المستثنى المخرج من الجملة. واذا لم يكن هو فهو إذن من الجملة، إذ لا بدّ لك أن تقول: هذا الاسم الذي هو « غير » أهو ما قبله أم هو ما بعده؟ أعني المخفوض بالاضافة. فلم يبق إلا أن يكون ما قبله، لأنه وصف للجملة المذكورة قبله، كما تقول: جاءني رجلٌ غيرُ زيد، فهو لا شك الرجل. كذلك اذا قلت: قام القوم غيرَ زيد، فهو لا شك وصف للقوم بالمغايرة لزيد، وان كان زيد منهم فانما غايروه في هذا الخبر. فكيف انتصب وليس هو الاسم المخرج من القوم المنفيُّ عنه هذا الخبر الذي أخبرت به عنه؟

فتقول إذا أخرجت زيداً عن الجملة، وهو بعضهم بالذات فلم تخرجه عنهم إلا في الحديث أو الفعل الذي فعلوه. واذا فارقهم في معنى الحديث خاصة فقد فارقوه، وكل من خالفك فقد خالفته، وكل من خرج عن صفتك وحديثك وقصتك فأنت أيضا خارج عنه.

واذا ثبت هذا فقولك: قُبِضَ الدرهمُ غيرَ حبةٍ، انتصب « غير » وان كان هو الدرهم لخروجه عن قصةِ الحبةِ والدانق.

واذا قلت: ثيابُنا صوفٌ غيرَ القميص، فقد أخرجتها عن صفة القميص كما أخرجت القميص عن صفتها، فلزم في « غير » مالزم لزيد بعد « الا ».

فيقول السائل: فلمَ [لمْ] [1] يبق « غير » تابعاً لما قبله في الاعراب كما كان كذلك في الاصل؟

قلنا: إنما يكون الوصف تابعاًللموصوف اذا كان لازماً له غير مقيد بحال دون حال. تقول: جاء زيدٌ الراكب أو العاقلُ، فيتبع الاسمَ؛ لانه هو في حال المجيء، وقبل حال المجيء. واذا لم يكن وصفاً له إلا في حال المجيء والفعل كان الفعل أولى به. فانتصب بالفعل ولم يتبع به اعراب الموصوف؛ لأنه ليس بصفة له على الاطلاق.

كذلك « غير » اذا قلت: جاءني رجلٌ غيرُ زيد، فهو غيرٌ له على كل حال، فأتبعه في الاعراب.

واذا قلت: قُبض المالُ غيرَ الدرهم، أو الدينار فليس « غير » وصفاً للمال إلا في معنى القبض خاصة. ففي ذلك المعنى وقعت المغايرة. وأما ذاته فمن ذات المال، ليست بخارجة عنها، وانما الوصف بالغيرية مخصوص بحال الفعل والخبر، فكان الفعل أولى به كما كان في الحال التي هي صفة الفاعل في وقت وقوع الفعل خاصة.

فان لم يكن في الجملة المستثنى منها فعل فالقول في « غير » كالقول في « زيد » بعد « إلا » وهو خروج الاسم عما دخلت فيه الجملة المرفوعة والمجرورة. واذا خرج عنها معنى خرج عنها لفظاً في الوجه الذي ذكرناه، وهو أنك اذا ذكرت « غير » فالثاني غير الاول، وهو الاسم المخفوض [١٠٣ و]، واذا ذكرت « إلا » فالآخر الذي بعد « إلا » غايره الاول وخالفه. فافهمه. والله المستعان.

٣ ـ مسألة في المفعول من أجله

من شروطه:

أن يكون سبباً.

وأن يكون مصدراً.

وأن يكون من فعل الفاعل الاول.

ومن الافعال الباطنة.

وألا يكون موافقا للفظ الفعل، ولا نوعاً من أنواعه[2] وأن يكون مصاحبا للفعل غيرَ متقدمٍ عليه ولا متأخراً عنه.

وقد اختلف الناس في الناصب له:

فسيبويه يقول: الناصب له هو الفعل المتقدم بواسطة الحرف المحذوف[3].

وغيره يقول: الناصب له فعل من معناه لا من لفظه.

وغيره يقول: من جنس لفظه.

ويردُّ عليه من وجه أنه اذا قدر له فعل من لفظه كان مؤكداً وخرج عن هذا الحكم

٤ ـ مسألة

قال أبو علي الفارسي[4] رحمه الله: (باب الابتداء: الابتداء وصف في الاسم المبتدأ، يرتفع به. . .) الى قوله: (واسناد الانطلاق والذهاب ونحو ذلك)[5].

هذا الفصل من كلام أبي علي ينطوي على ستة[6] أسئلة:

السؤال الاول: لم قدم الابتداء من عوامل الرفع؟

السؤال الثاني: لم قال: (باب الابتداء) ولم يقل: باب المبتدأ؟ وهل وضع الابتداء موضع المبتدأ أم أبقى اللفظ على ظاهره؟

السؤال الثالث: هل قوله (وصفة الاسم المبتدأ أن يكون معرىً من العوامل الظاهرة وأن يسند اليه شيء) راجع الى لفظه المجمل على جهة البيان، وهو قوله: (وصف في الاسم المبتدأ) أو هو وصف آخر يكون من شرط الرافع، غير منعطف على الوصف الاول ولا عائداً[7] عليه؟

السؤال الرابع: لم قال: (وأن يسند اليه شيء)[8]؟ ولم يقل: وأن يسند الى شيء؟ وهل الصحيح ما ذهب اليه أو ما هرب عنه أو يستصحبهما معاً جواز الصحة؟

السؤال الخامس: هل قوله « شيء » يصح على عمومه أن يتناوله الاسناد أم أُطلق اللفظ على عمومه ومقصودُه بعض ما

يحتوي عليه لفظ « شيء »؟

السؤال السادس: هل ما ذكر من التجرد والاسناد أنهما الرافعان للمبتدأ صحيح أم ليس بصحيح؟ [وإن لم يكونا هما الموجبين][٣] حكم الرفع له فما الرافع له؟

الجواب عن السؤال الأول[٤]:

يمكن أن يكون قدم الابتداء من بين عوامل الرفع مراعاة لقول سيبويه (واعلم أن الاسم أوله الابتداء)[٥] أي: أول احواله ان يكون مبتدأ، فتبعه على ذلك.

وليس في قول سيبويه دليل على ان احوال الاسم أن يكون مبتدأ عموما على الاطلاق. وهذا نص كلامه: (واعلم أن الاسم اوله الابتداء...) الى قوله: (كما أن الواحد قبل العدد، والنكرة قبل المعرفة)[٦].

- ٥ -

ومن نظمه رحمة الله عليه:

[١٠٣ ظ]:

قل للذين سقوا غداة ترحلوا
كأس النوى صِرفاً بغير مزاجِ
هلا مزجتم بالسلام فراقكم
فأسوتم بالعذب منه شجاجي[٧]
أبخلتُمُ عني بوقفة ساعة
أم خفتم جزعي وطولَ هياجِ
أم خلتم اني بكم متعلق
لمصابتي بكم وفرط لجاجِ
عذراً اليكم من عتابي إنني
شاكي الفؤاد حرمت بعض علاجي
حاجات نفسي في الوداع حُرمتها
فتكحلت مني الجفون لحاجِ
ركبت جفوني موج دمعي إذ رأت
نوريهما ركبا مطا الأمواج
لا تحسبوني عنكم متخلفا
قلبي مسايركم على منهاجِ
أتمازَ نجدٍ كنتم بسمائنا
فالدهر بعدكم ظلام داج
انّ بأنس بعدكم لمحبكم
ما إن أراه ينال غيرَ نجداجِ[٨]
أسلم أبا يحيىَ فانك للعلى
طود وللأيام ضوء سراجِ
شقيتُمُ لُطفَ المنى معسولة
وعصمتم من ورد كلّ أجاج

٦ ـ مسألة من كلامه رحمه الله

تكلم في الاستطاعة فقال:

الفعل منها « استطاع » على وزن استفعل.

و « استفعل » لاستدعاء شيء وطلبه، كما تقول: استزار، اي: طلب الزيارة، واستعاد. أي: طلب العودة. وكذلك: استطاعَ الفعلَ، أي: استطوعه، أي: طلب طواعيته وتأتّيه.

ونعني بالطلب: الارادة، والقصد اليه.

فاذا قلت: هل تستطيع ان تفعل كذا؟ فمعناه: هل تقصده وتريده؟ وليس معناه هل تقدر عليه. على جهة تجريد الاستطاعة من معنى زائد على المقدرة.

فاذا قال القائل: لا استطيع. فيحتمل وجهين:

احدهما ـ ان يريد: لا أستطوعه. أي: لا أريده؛ لاني لا أقدر عليه، فيكون نفيُ الاستطاعة متضمنا لنفي القدرة. ومنه قوله عزّ وجلّ: ﴿وما استطاعوا له نقباً﴾[٥٩]. أي: لم يقدروا. فلما لم يقدروا لم يستطيعوا الفعل، ولم يطلبوا طواعيته وتأتيه.

والوجه الثاني ـ ان يقول القائل: لا أستطيع القيام اليك. وهو قادر عليه وهو صادق؛ لأنه أراد: لا استطوع القيام. أي: لا استدعيه لاني كسلان عنه، أو لاني أكرهه لوجهٍ ما. فقد صدق في قوله: لا استطيعه. ولو قال: لا أقدر، لم يكن صادقاً.

ومن هذا الباب قوله عزّ وجلّ: ﴿فضلّوا فلا يستطيعون سبيلا﴾[٦٠]، لانهم كانوا قادرين، غير أنهم لم يريدوا، ولم يستدعوا الفعل ولم [١٠٤ و] يطلبوا طواعيته وتأتيه. ومنه قول الخضر: ﴿سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبراً﴾[٦١]. ومنه قول الحواريين: ﴿هل يستطيع ربك﴾[٦٢]. أي: هل يستطوع هذا الفعل أو يشاؤه أم لا؟ لانهم لم يشكوا في القدرة.

وعلى هذا النحو فسّره الحسن البصري. ذكره عنه ابن سلام[٦٣].

قال الحسن في تفسيرها: تقول العرب: هل تستطيع ان تفعل كذا؟ اي: هل تفعل؟

ومنه حديث عمرو بن يحيى المازني عن أبيه قال: قلت لعبد الله بن زيد: (هل تستطيع ان تريني كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم. . .) الحديث[٦٤] اي: هل يخف هذا عليك وتشاؤه. ولم يشك في قدرته على الفعل.

ومنه قول عائشة رضي الله عنها في قضاء الايام التي أفطرتها من رمضان: (فلا أستطيع ان اصومه حتى يأتي شعبان)[٦٥]. اي: لا استطوعه، ولا أريد طواعية الفعل وتأتيه، لا بشغل منها بالنبي صلى الله عليه وسلم كما ظنّ بعضهم[٦٦]؛ لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقسم بين نسائه فيعدل[٦٧]. فأي شغل كان لها به؟

فهذه حقيقة « الاستطاعة ».

ولم يفرق الاصوليون بينها وبين القدرة. وقد لاح لك الفرق بما أوردنا من الشواهد من كلام العرب، وكلام الله تعالى، وحديث نبيه صلى الله عليه وسلم.

ومن كلامه رحمه الله في قوله تعالى: ﴿وتوبوا الى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون﴾[٦٨] وقوله في الموضع الآخر: ﴿يا أيها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا﴾[٦٩].

ذكر أهل التفسير في قوله ﴿وتوبوا الى الله جميعا﴾ أي: توبوا من الصغائر. وفي الآية ما يدل على صحة هذا لتأويل، وهو قوله: ﴿يغضوا من أبصارهم﴾[٧٠].

وأما الآية الاخرى فانه أمر بالتوبة من جميع الذنوب لقوله: ﴿عسى ربكم أن يكفّر عنكم سيئاتكم ويدخلكم. . .﴾ الآية.

وحكمة اخرى في الفرق بين الآيتين، فانه قال: ﴿أيها المؤمنون﴾ بعد قوله: ﴿توبوا﴾. واذا تاب العبد فهو مؤمن على الاطلاق. وقال في الآية الاخرى: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ فبدأ بالنداء قبل ذكر التوبة، والعبد قبل تحصيل التوبة، وان كان من الذين آمنوا، فلا[٧١] يستحق التشريف باسم المؤمن حتى يتوب من الذنوب.

فانظر الى تنزيل الكلام على وفق المعاني وترتيبها يتبين لك حسن النظام واعجاز الفرقان، والحمد لله.

- ٨ -

وقوله: (أعتقها فانها مؤمنة)[٣٩] فيه فقه ظاهرٌ وفقه باطن.

أما الظاهر فانّه علّق العتق بصفة الايمان، فيحصل من ذلك أنّ الرقبة المؤمنة هي التي تجزىء في الكفارات.

[٤ . ١ ظ] وأما الفقه الباطن لما[٤٠] أمر بالعتق وعلل بالايمان دلّ ذلك على أنّ كلّ مؤمن عتيق من النار.

والله أحق بفضيلة العتق، وشرف الانعام، لا سيما وقد تسمّى بالمؤمن. كيف لا يعتق المؤمنُ من كان مؤمنا، وقد شرفه بأن سمّاه باسمه.

اللهم اجعلنا مؤمنين مستكملين بالتوبة النصوح جميع صفات الايمان.

- ٩ -

وحدّث رضي الله عنه قال[٤١]:

حدثنا الامام أبو بكر بن العربي[٤٢] قال: حدثني[٤٣] الشريف الأجل الخطيب نسيب الدولة أبو القاسم علي بن القاضي ذي الشرفين أبي الحسين ابراهيم بن العباس الحسيني بدمشق، أخبرنا[٤٤] أبو نصر أحمد بن الحسن بن الحسين الشيرازي بمكة في المسجد الحرام سمعت داخل الكعبة من هذا الرجل وكان حافظاً، حدثنا[٤٥] أبو بكر محمد بن مجد الله بن احمد بن زنده الضبي الاصبهاني باصبهان قراءة حدثنا أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الحافظ الطبراني حدثنا[٤٦] محمد بن خالد بن يزيد البردعي بمصر، حدثني أبو سلمة عبيد بن خلصة[٤٧] بمعرّة النعمان، حدثنا[٤٨] عبد الله بن نافع المديني عن المنكدر عن أبيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال:

جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يارسول الله، إنّ أبي أخذ مالي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم للرجل: فائتني[٤٩] بأبيك.

فنزل جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أنّ الله عزّ وجلّ يقرئك السلام ويقول لك: إذا جاءك الشيخ فسله عن شيء قاله في نفسه ما سمعته أذناه.

فلما جاء الشيخ قال له النبي صلى الله عليه وسلم: ما بال ابنك يشكوك؟ أتريد أن تأخذ ماله؟

فقال: سلّه يارسول الله، هل أنفقته على احدى[٥٠] عماته أو خالاته أو على نفسي؟

فقال النبي (ﷺ): إيه، دعني من هذا. أخبرني عن شيء قلته في نفسك ما سمعته أذناك.

فقال الشيخ: يارسول الله، ما يزال الله يزيدنا بك يقيناً.

لقد قلت في نفسي شيئاً ما سمعته أذناي.

فقال: قل وأنا أسمع.

فقال[٥١]:

غذوتك مولوداً ومنتك[٥٢] يافعاً
تعل بما أجني عليك وتنهل
إذا ليلة ضافتك بالشكو لم أبت
لسقمك إلا ساهراً أتململ
كأني أنا المطروق دونك بالذي
طُرقت به دوني فعيني تهمل
تخاف الردى نفسي عليك وإنها
لتعلم أن الموت وقت مؤجل
فلما بلغتَ السنّ والغاية التي
اليها مدى ما فيك كنت اؤمل

جعلتَ جزائي غلظة وفظاظة
كأنك أنت المنعم المتفضل
فلبتك إذ لم ترع حقَّ أبوتي
فعلتَ كما الجار المجاور يفعل

[٥٠١ و] قال: فحينئذ أخذ النبي (ﷺ) بتلابيب ابنه وقال: (أنت ومالك لأبيك)[٨٣].

قال: قال سلمان: لا يُروى هذا الحديث عن محمد بن المنكدر بهذا التمام والشعر إلا بهذا الاسناد. تفرد به عبيد بن خلصة[٨٤].

والحمد لله رب العالمين

١٠ ـ مسألة

إطلاق لفظ الامر يتناول الحرّ والعبد.

وقال ابن خُوَيز مَنداذ[٨٥]: لا يتناول العبد[٨٦].

والذي يدل على صحة ما قلناه أن صلاح الخطاب للعبيد كصلاحه للاحرار. فليس توجُّهه للاحرار بأولى من توجهه الى العبيد.

أما هم[٨٧] فاحتج من نصر قولهم بأن منافع العبد مستحقة لمالكه، فلا يجوز أن يتناوله الأمر المطلق؛ لأن ذلك منع لسيده من التصرف فيه.

الجواب أن سيده إنما يملك تصرفه فيه على وجه مخصوص، ولا يملك منعه من عبادة ربه.

وجوابٌ ثانٍ: وهو أنه لو كان ما ذكرتموه يمنع أن يتوجّه اليه الامر المطلق لمنع أن يتوجّه اليه الأمر الخاص.

وهذا باطل باتفاق الامة.

١١ ـ مسألة

الأمر المجرّد لا يقتضي التكرار في قول عامة أصحابنا. وحكاه القاضي أبو محمد بن نصر[٨٨] عن مالك. وبه قال أبو ثمام[٨٩]. وبه قال أبو الطيب الطبري[٩٠] وأبو اسحاق الشيرازي[٩١].

وقال بعض أصحاب الشافعي: يقتضي التكرار. وبه قال من أصحابه[٩٢] ابن خُوَيز مَنداذ[٩٣]، وأبو الحسن بن القصّار[٩٤].

والدليل على ما نقوله أنّ قوله «صلِّ» أمرٌ، وقوله «صلّى» خبر عنه. ثم ثبت وتقرر أنّ قوله «صلِّ» لا يقتضي التكرار، فكذلك قوله «صلِّ».

ودليل ثانٍ أنّ من حلف ليفعلنّ كذا برَّ بفعل مرة واحدة. فلو كان يقتضي التكرار لما برَّ [[إلا]][٩٥] باستدامة الفعل.

وكذلك لو وكّل وكيلاً على طلاق امرأته لاقتضى ذلك طلقة واحدة. فلو كان الأمر يقتضي التكرار لكان له أن يطلق ما يملكه الزوج من الطلاق.

فان قال قائل: مقتضى اللفظ في اللغة فيما ذكرتم يقتضي من اليمين والتوكيل على الطلاق التكرار، وانما تركنا مقتضى اللفظ بالشرع، ويجوز أن يكون اللفظ في اللغة يقتضي أمراً ثم يقرر الشرع فيه غير مقتضاه، فيحمل على ذلك.

والجواب أن الامر في اليمين والوكالة محمول على موجب اللغة. والشرعُ ورد منهما بما يقتضي التكرار يحمل على التكرار[٩٦]، وهو أن يقول: والله لأفعلن كذا أبداً، أو: أطلق ثلاثا. فبطل ما تعلقوا به.

أما هم فاحتج من نصر قولهم بما روي عن النبي (ﷺ) [٥٠١ ظ] أنه قال في شارب الخمر: (اضربوه). فكرروا[٩٧] عليه الضرب[٩٨].

فالجواب أنهم حملوا اللفظ على التكرار بقرينة اقترنت باللفظ من شاهد الحال؛ لأنهم علموا أن قصده الردع والزجر، وأن ذلك لا يحصل إلا بالتكرار للضرب، وخلافنا في الامر مجرداً من القرائن.

واستدلوا أيضا بأن مطلق الأمر يقتضي إيقاعه في جميع الأوقات، لأنه لا يتخصص فيه بعض الازمان دون بعض، فصار بمنزلة قوله: افعل ذلك أبداً، ويكون ذلك في الازمان بمنزلة قوله «اقتلوا المشركين» في الاعيان.

والجواب ان هذا غلط، لأنه اذا قال: اضرب زيداً، فلم يذكر الزمان بلفظ توحيد ولا تثنية ولا جمع معرفاً ولا منكراً فيدعى العموم. وانما اقتضى الدليل ايقاعه في وقت غير معين.

واستدلوا أيضا بأن قالوا: اتفق أهل اللغة على ان مطلق النهي يقتضي التكرار والدوام. واتفقوا ايضاً على أن مطلق الامر رافع لموجب النهي. فوجب أن يكون الامر يقتضي التكرار، وإلا كان الامر رافعاً لبعض موجب النهي لا لجميعه.

والجواب أن الفرق بين الأمر والنهي أنه لو حلف أن لا يفعل الشيء لم يبرُّ إلا باستدامة الترك أو تكراره أو حلف ليفعلن لبرَّ بفعلٍ مرة واحدة، ذلك فانه رافع لموجب قوله: والله لا فعلت.

استدلوا بأن الأمر بالفعل يقتضي الفعل والاعتقاد. ثم ثبت وتقرر أن الاعتقاد يجب تكراره باطلاق اللفظ كذلك الفعل.

والجواب أنّ هذا يبطل لقوله: افعل كذا مرّة واحدة، يجب عليه تكرار الاعتقاد، ولا يجب عليه تكرار الفعل فبان الفرق بينهما والحمد لله.

١٢ ـ مسألة

المسافر والمريض مخاطبان بالصوم [في رمضان][99] مخيّران بينه وبين صوم غيره.

وقال القاضي أبو بكر[100] والقاضي أبو جعفر[101]: المسافر مخاطب بالصوم دون المريض.

وروي عن الكرخي[102] أنه قال: المسافر والمريض غير مخاطبين بالصوم في رمضان، وانما فرضهما صوم أيام أُخر. فان صاما رمضان ناب عن فرضهما، كمؤدي الزكاة قبل الحلول.

والدليل على ما نقوله أن المسافر لو صام أثيب على صومه، وناب صومه عن فرضه. فلو كان غير مخاطب بصومه لما كان مثاباً في فعله. الا ترى أن الحائض لما كانت غير مخاطبة بالصوم لم يجزىء عن فرضها[103] ولو لم يكن في ذلك ثواب.

أما هم فاحتج من نصر قولهم بأن صوم رمضان لو كان واجبا على المسافر لما جاز له تركه كالحاضر.

والجواب أنّ هذا يبطل لمن خيّر بين أشياء واجبة، فانه يجوز له ترك كل واحد منها[104]، ولا يدل ذلك على [١٠٦ و] انتفاء الوجوب. ويبطل بما وسع وقته من العبادات.

١٣ ـ مسألة

الحائض غير مخاطبة بالصوم

وذهب بعض أصحابنا إلى أنها مخاطبة بالصوم.

والدليل على ما نقوله أنها لو صامت لم تؤدِّ بذلك فرضاً، ولا أجزأ[105] ذلك عما وجب عليها من الصيام.

وقد بينا أن الامر بالشيء يتضمن إجزاءه وسقوط الامر بامتثاله. فلو كانت الحائض مخاطبة بصوم رمضان لوجب إذا صامت أن يسقط بذلك فرض الصوم، ومقتضى الامر.

وفي اجماعنا على بطلان ذلك دليل على ما قلناه.

أما هم فاحتج من نصر قولهم بأن الحائض يجب عليها قضاء رمضان، ولا يجب عليها قضاء الصلاة. فلو كان الصوم لا يجب عليها لم يجب القضاء كما لا يجب قضاء الصلاة.

والجواب أنكم إن أردتم بقولكم قضاء رمضان أنه على سبيل البدل من أيام الحيض في رمضان فلا نسلم. وإن أردتم بذلك أنه صومٌ وجب عليها بشرط حيضتها في رمضان فصحيح. والوجوب إنما تعلق بسائر أيام السنة على التخيير أيام رمضان. بدليل اجزاء تلك الايام دون أيام رمضان.

وجوابٌ ثانٍ، وهو أنا قد اتفقنا أن القضاء يجب بأمر ثانٍ غير امر الاداء. وهذا يبطل أن يَدُلَّ وجوب القضاء على وجوب الاداء، لتعلق كلٍ واحد منهما بأمر يختص به.

١٤ ـ مسألة

من كلامه رضي الله عنه:

الرؤيا عند أهل العلم ما يراه الانسان في نومه.

والرؤية: ما يراه بعينه في اليقظة.

فرؤية النبي (ﷺ) لم تكن إلا لمن رآه في حياته.

وأما رؤيا النبي (ﷺ) في المنام فرؤيا. ولا تكون إلا رؤيا حق، لقوله عليه الصلاة والسلام: (من رآني فقد رأى الحق)[١٠٠].

وهو مشترك بين الرؤية والرؤيا.

وأما قوله: (من رآني في المنام فسيراني في اليقظة)[١٠٢] أول[١٠٣] الكلام من الرؤيا، وآخره من الرؤية.

فان قيل: فما حقيقة الرؤيا؟ وكيف تكون رؤياه عليه السلام حقا كلُّها وهو قد يُرى على صور مختلفة، منها ما هي صورة له، ومنها ما ليست بصورة له؟

وكذلك من رأى الله تعالى في نومه كيف تكون رؤياه حقاً وهو قد يراه على صورة لا تليق به ولا تضاف اليه؟ ولا شك أنه لم يجز للشيطان أن يتمثل على صورة النبي (ﷺ)[١٠٩]، فأحرى أن لا يتمثل بالله سبحانه وتعالى، وأجدر بأن تكون رؤيا الله في المنام حقا، وأن لا تكون تخليطا من الشيطان في المنام [فهو][١١٠] أولى بالعصمة كما قدمنا.

وهذا على قول طائفة منهم شيخنا أبو بكر الحافظ رحمه الله.

وأما على قول طائفة اخرى [١٠٦ ظ] من العلماء فانهم ذهبوا الى أن العصمة من تصور الشيطان وتمثله إنما هي في حق محمد (ﷺ) لأنه بشر، يجوز عليه الصور، فصرف الله الشيطان أن يتمثل به لئلا تختلط رؤياه بالرؤيا الكاذبة. وأما الربُّ جلّ وعزّ فكل صورة يراها الرائي في المنام فليست مضافة اليه سبحانه حقيقةً.

وكما جاز لمدعي الالهية أن يظهر الله على يديه آية يستشهد بها، كالدجال لعنه الله[١١١] فان صورته تكذبه فيما يدعيه من الالهية ولا يجوز أن تظهر الآيات على يدي من يدعي النبوة، فكذلك يجوز أن يُخلي بين الشيطان وبين أن يتمثل في المنام بالباري سبحانه، لأنه لا مثل له فيعلم أنه في تمثله كاذب، ولم يخلِّ بينه وبين أن يتمثل بالنبي (ﷺ) لتخلص رؤياه (ﷺ) من الشك والتخليط كما خلصت معجزاته وأعلام نبوته من تخييلات السحرة وغيرهم.

فهذا معنى قول ابن بطال في « شرح الجامع الصحيح » لمحمد بن اسماعيل البخاري.[١١٤]

فصل

وجواب هذا السؤال كله يستدعي القول في حقيقة الرؤيا وكلام الناس في ذلك:

فقول ابي اسحاق الاسفراييني[١١٥] فيما بلغنا عنه إن الرؤيا ادراك بجزء من القلب، كما ان الرؤية ادراك بجزء من العين، واذا غشي القلبَ كلَّه النومُ لم يرَ شيئا. واذا ذهب النوم عن اكثر اجزاء القلب كانت الرؤيا اصفى واجلى كرؤيا السَّحَر.

وقال القاضي[١١٥]: الرؤيا اعتقادات يعتقدها الرائي في النوم، وليست بادراك كادراك الحاسة.

وقال الاستاذ أبو بكر بن فورك[١١٥]: الرؤيا أوهام يتوهمها المرء في حال النوم[١١٦].

أما قول الاسفراييني[١١٥] فقد يجوز أن يكون في بعض الاحوال لا في جميع احوال الرؤيا. فان الرائي قد يرى في المنام ما هو معلوم في تلك الحال، والمعدوم لا تتعلق به الادراكات.

وأما قول القاضي « اعتقادات » فحق؛ لانه قد يعتقد الشيء على ما هو عليه، وقد يعتقده على خلاف ما هو عليه، كالذي يرى اللبنَ في النوم فيعتقده لبنا، وهو عبارة عن العلم[١١٨]، وقد يحضر في حال النوم أنه عبارة عن العلم وليس بلبن.

وأما قول أبي بكر « هي أوهام يتوهمها » فصحيح، وليس بمناقض لقول القاضي، لان النائم يتوهم الشيء ويتصوره في خَلَده ثم يعتقد مع ذلك التوهم أنّ الشيء كما توهمه لمزوب عقله في النوم، فاذا آب اليه عقله في اليقظة انحل عنه الاعتقاد؛ وعلم أن الذي توهمه ليس على الصورة التي توهمها، كالذي يتوهم في اليقظة وهو في السفينة ماشيةً أن الشجر يمشي معه، وعقله يدفع ما فجاء به الوهم، ولولا ذلك لا اعتقد صحة ما تتوهم. فاذا غرب العقل بحكم النوم اعتقدت النفس صحة ما تتوهم. فثَمَّ اذن توهم، اما صادق واما كاذب [١٠٧ و] وثَمَّ في تلك الحال اعتقاد[١١٩] لتصديق الوهم.

فاذا رأى في حال النوم محمداً عليه السلام مثلاً على غير صورته التي كان عليها فقد رآه حقا، ولكن من الرؤيا لا من الرؤية. فتوهمّ الصورة أنها صورته، وأنها صفةٌ له، واعتقد في تلك الحال، لعزوب العقل، تصديق الوهم، ولم يقدح ذلك التوهم في صحة الرؤيا، كما لم يقدح في اليقظان توهمه لمشي الشجر في صحة رؤية الشجر.

وكذلك من رأى رجلا من مكان بعيد جدا فيتوهمه صبياً أو طائراً فقد رآه بعينه. ولم يقدح في صحة رؤيته توهمُّ الصورة على غير ما هي، لكنه في اليقظة يكذب الوهم في ذلك التصور لحضور العقل، ولا يكذب العقلُ الوهمَ في حال النوم، بل يعتقد صدقة لعزوب العقل عن النظر في الدليل، فيعتقد الصورة الداخلة في الخال التي لا وجود لها من خارج، يعتقدها صورة للباري القدوس المتعالي عن تلك الصورة. فاذا استيقظ انحل الاعتقاد بتحديد النظر، وبقي النظر في تلك الصورة المتوهمة، فان الله تعالى لم يخلقها داخل الخيال إلا ليتعلق بها تأويل الرؤيا، فيختلف التأويل على حسب الصورة المتوهمة التي لا وجود لها من خارج، ولا تضاف الى القدوس سبحانه [لا][110] عقلا ولا شرعاً.

فصل

واذا ثبت هذا وعلمت أن الرؤيا وهم وصورةٌ متخيلة لا وجود لذاتها من خارج، وانما هي لتأويل يتعلق بها، وانما النائم يعتقد في تلك الحال أنه رأى بعينه، وليس كذلك، ويعتقد الصورة المتوهمة صورة للمرئي، وليس كذلك الا أن يكون المرئي بشراً، فقد تكون الصورة على نحو صورته المعروفة له وقد لا تكون.

ولما الخالق سبحانه فلا بدّ من نفي كونها صورة له، وإن كانت الرؤيا حقا، كما تقدم بسطه وبيانه.

فصل

ثم ركبْ على هذا رؤية النبي (ﷺ) لربه في أحسن صورة، وأنه وضع كفه بين كتفيه حتى وجد بردها بين ثدييه[111].

وقد كان عليه السلام تنام عينه ولا ينام قلبه[112]. فلم يَرَ بعينه إذن شيئاً، ولكن رأى بقلبه أنه هو سبحانه، وتوهم في حال رؤياه له صورة لا وجود لها إلا داخل الخيال والوهم.

ولو كان غيره لقلنا إنه اعتقد في تلك الحال أن تلك الصورة هي الباري حقيقة حتى يذهب عنه هذا الاعتقاد باليقظة، ولكن لا نطلق القول في حقه عليه السلام أنه اعتقد في حال نوم عينه ذلك؛ لأن قلبه كان يقظان. واذا كان يقظان فالعلم بالله سبحانه لم يفارق قلبه.

ثم ركب على هذه الرؤيا التي تكون في الدنيا في حال النوم رؤيةً تشبهها من وجه، وتخالفها من وجه، وهي رؤية الخلق لربهم سبحانه في القيامة إذا أتاهم في غير الصورة [١٠٧ ظ] التي يعرفونه، فيقول: أنا ربكم. فيقولون: نعوذ بالله منك، ولستَ ربنا. إذا جاء ربُّنا عرفناه. ثم يأتيهم في الصورة التي يعرفون فيقولون: أنت ربُّنا[113].

فلا شك أن قوله سبحانه حق، إذ يقول لهم في المرة الاولى: (أنا ربكم)، ولكن لم يخلق لهم رؤية لذاته، بل خلق لهم في داخل الخيال صورة لا وجود لها من خارجه، وهم في حال يقظة غير عازبة عقولهم عنهم، فلم يعتقدوها له صورة، ونزهوه عنها، حتى كشف لهم نوره ما كشف. والله اعلم بكيفية ذلك الكشف. وقد عبر عنه في الحديث بقوله: (ثم يكشف لهم عن ساقه)، وهو معنى قوله في التنزيل: ﴿يوم يُكشف عن ساق﴾[114] فيخرون له سجداً[115].

قال الخطابي[116]: هذه رؤية امتحان واختبار، ليميز الله بين من كان يعبده رياء وسمعة وبين من كان يعبده إخلاصاً ويقيناً، فيسجد المؤمنون حينئذ، ولا يستطيع المنافقون سجوداً.

قال الخطابي: فاذا جاوزوا الصراط ودخلوا الجنة قال الله: (إنّ لكم عندي موعداً...) الحديث. الى قوله: (فيرفع الحجاب)[117].

فهذه رؤية الكرامة في دار الاقامة. والاولى قد استوى فيها البرُّ والفاجر؛ لأنها كانت رؤية امتحان. فالصورة فيها كنحوها في الصورة التي مثلت في داخل الخيال[118] والوهم في حالة المقام في الدنيا.

والفرق بينهما أن هذه يعتقدها الرائي لعزوب عقله لسلطان النوم، وتلك لا يعتقدها الرائي بل يعلم أنها ضرب من الحجاب، لأنه لم يكشف عن بصره حتى يراه كما يراه في دار الكرامة، ولكن جعلت تلك الصورة كالحجاب بينه وبين العبد، فهو يكلمه ويسجد اليه، ويعلم أنه ربه. والصورة المخلوقة في الخيال حجاب بينه وبينه، حتى إذا رفع الحجاب في دار الكرامة ذهبت كل صورة خيالية أو وهمية، وتنفي الوهم مع الرؤية الكاملة، لا حرمنا الله ذلك المقام.

فصل

فاذا ثبت هذا فدع عنك تشعيب كثير من المتكلمين، واختلاف أقوالهم في معنى الحديث، وفي معنى « القدم » التي جاء ذكرها في « الصحيح » نحو قوله: (يضع فيها ربُّ العزّة قدمه). وفي رواية اخرى صحيحة، (يضع فيها رجله). وفي إحدى الروايات: (يضع الله فيها رجله). وفي اخرى: (يضع فيها ربّ العزة)[١٣٠].

ولم نجد في مصنف من المصنفات الصحاح، ولا في مسند، ولا في حديث اتصلت لي فيه رواية (يضع الجبار) بهذا اللفظ. وهم إنما تكلموا في تفسير هذا اللفظ قالوا: هو جبّار من الجبابرة[١٣١].

فبالله من هذه الغفلة، وكيف تركوا الروايات الصحيحة وعدلوا الى روايات لا تصح؟ ولو صحت لكان[١٣٢] سياق الكلام يدفع هذا التأويل. ومن تدبر هذا الكلام وجده أبعد شيء من هذا التأويل.

وكذلك تأويلهم للقدم وحملهم إياها على وجوه[١٣٣] [١٠٨ و] لا تصححها سياقة الحديث ولا فصاحة الكلام، مع غفلتهم عن الرواية الاخرى، وهي (يضع فيها رجله).

والامر في هذا كله أقرب شيء وأسهله مع تنزيه الباري سبحانه عن شبه المخلوقين، وعن الوصف بالجوارح، ومع حفظ جانب اللغة. فان الراوي لهذا الحديث عنه عليه السلام كانوا عربا، فلم يشكل عليهم ذكر « الرجل » و « القدم » ولا ذكر « الساق » في هذا الحديث، ولا قوله: (ثم يتبعونه على الصراط)، أي يتبعون الباري سبحانه.

فلم يشكل عليهم شيء من هذا، ولا خافوا منه على عقائدهم تشبيها ولا تجسيما لوضوحه عندهم، ولا قال الكافر والمنافق في ذلك الوقت: ما هذا التناقض؟ تنزهون الله عن الشبه ثم تثبتون له رجلا وقدما أو ساقا! بالمؤمن لم يسعفهم، لانه لم يخف اشكالا يشكله، والكافر لم يعترض، لانه لم ير مناقضة، ولا فهم مخالفة لاصل التوحيد والتنزيه.

فدل ذلك على بيان الامر عندهم لكونهم عرباً عارفين بمعنى الكلام وحسن سياقة اللفظ.

فاذا أردت أن تنفي عن نفسك فيه كل شغب فركب على ما تقدم، واعلم أن رؤيته سبحانه في عرصات[١٣٤] القيامة رؤية امتحان، وهي دون رؤيته في الجنة.

واعلم أن الصورة المذكورة في الحديث، وهو قوله. (يأتيهم في الصورة التي يعرفون) هي حق الآن ضرب من الحجاب لا قيام لها بذات الباري سبحانه وتعالى، كما لم يكن للصورة التي ذكرها النبي (ﷺ) حين قال: (رأيت ربي في أحسن صورة)، و: (في صورة شاب)[١٣٥]، أيضا وجود إلا داخل الخيال عبارة عن الذات. والعبارة عن الشيء كالاشارة اليه ليست هي إياه.

فاذا ثبت هذا وعلمت أن رؤيته سبحانه في القيامة من هذا الباب فلا إشكال إذن في قوله: (يكشف عن ساق فيسجدون له)، ولا في قوله: (يتبعونه على الصراط) الى قوله (فتقول: هل من مزيد، حتى يضع ربُّ العزّة رجله) أو قال (قدمه) أول الحديث كآخره، وآخره كأوله، ولا إشكال في شيء منه على هذا الوجه والله المستعان.

زيادة فائدة

تكلم بعض العلماء على الحكمة في قوله: (يأتيهم في الصورة التي لا يعرفون فيقولون: نعوذ بالله منك، هذا مقامنا حتى يأتينا ربنا. ثم يأتيهم في الصورة التي يعرفون فيخرون له سجداً)، ما الحكمة في إتيانه إياهم على الصورة الاولى فينكرونه، وقد كان جائزاً أن يكون الاتيان مرة واحدة على الصورة التي يعرفون؟

فقال: الحكمة في ذلك أن أحكام الآخرة جزاءٌ للافعال في الدنيا. وفي الجزاء مشاكلة للفعل، والله هو الحق سبحانه. وقد كان أهل الحق في الدنيا بعد نبيهم عليه السلام قد أطلع الشيطان اليهم قرنه. وأراد تلبس الحق عليهم. فثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت [١٠٨ ظ] فكلما جاءهم الشيطان بشبهة يريد فتنتهم تعوذوا بالله فثبتوا. فهم في الدنيا على ذلك، إذا صُوِّر لهم

الباطل في صورة الحق أبرا عن اتباعه، وتعوذوا من الباطل واتباعه، واذا جاءهم الحق عن الله ورسوله عرفوه واتبعوه، لا تستفزهم الاهواء، ولا تميل بهم الشبهة، ولا تُزِلُّ اقدامهم الفتن. قال الله سبحانه: ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة﴾[١٣٧]. فكذلك يثبتهم الله إذا جاءهم الحق سبحانه في غير الصورة التي يعرفون امتحاناً لهم كما امتحنهم في الدنيا، ثم يثبتهم كما ثبتهم في الدنيا، ثم إذا جاءهم في الصورة التي يعرفون، وكشف لهم عن ساقٍ اتبعوه على الصراط كما اتبعوا الحق في الدنيا حتى عرفوه على الصراط المستقيم.

ثبتنا الله على الصراط المستقيم، والمنهاج القويم، إنّه منعم كريم.

ـ ١٥ ـ

إتيان النساء في أعجازهن فحرّم. وتحريمه مأخوذ من قواعد الشرع الثلاث، وهي الكتاب والسنة والاجماع.

أما الكتاب فاستنبط التحريم منه من ثلاث آيات:

الاولى: قوله عزّ وجلّ: ﴿نساؤكم حرث لكم فائتوا حرثكم أنّى شئتم﴾[١٣٨]، ولم يقل: « مِلك لكم » ولا « مباحاتٌ لكم » على الاطلاق حتى قيده بالحرث تنبيها على ان هذه الشهوة البهيمية إنما أطلقت لنا شرعاً ليكثر النسل، وليتشر عباد الله في الأرض، فيقيموا أمره. وكذلك قال عليه السلام: (تزوّجوا الولود الودود فاني مكاثر بكم الامم)[١٣٩]. فنبه بقوله سبحانه: ﴿فائتوا حرثكم﴾ ولم يقل « فائتوا شهوتكم » ولا « لذاتكم » على المقصود بالنكاح.

وكذلك قال: ﴿وأنكحوا الايامى منكم. . .﴾[١٤٠] الآية. وهو سبحانه لا يأمر باتباع الشهوات، وانما يأمر بالحق وما فيه زيادة في الخير والدين والصلاح. غير أنه اذا وافق الهوى الحقّ أرضيت الخالق والخلق. واذا وافق الحقُّ الشهوةَ فذلك الزُّبْد بالعجوة[١٤١]، واذا وافق هواي رشدي فذلك الزُّبدة بالبُردي[١٤٢]. وهذه أمثال تضربها العرب في هذا المعنى[١٤٣].

فصل

وأما الآية الثانية فقوله عزّ وجلّ في قوم لوط ﴿وتذرون ما خلق لكم ربكم من ازواجكم﴾[١٤٤]. و « من » تدل على التبعيض. فلما لم يقل « وتذرون أزواجكم » علم أن إباحة الوطء مقيدة غير مطلقة، كما هي مقيدة في قوله ﴿فائتوا﴾ إلا ان قوله ﴿فائتوا حرثكم﴾ مبيّن البعضَ المشار إليه في ﴿أزواجكم﴾.

فصل

وأما الثالثة فقوله سبحانه ﴿يسألونك عن المحيض قل هو أذىً﴾[١٤٥]. فنبه على علة التحريم لوطء الحائض.

قال شيخنا الفقيه أبو بكر بن العربي رحمه الله: سألت الامام الطوسي[١٤٦] عن دليل التحريم لاتيان النساء في اعجازهن، فقال: قول الله عزّ وجلّ: ﴿قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض﴾. فلما حرّم وطء الحائض للنجاسة العارضة كان التحريم [١٠٩ ظ] لموضع النجاسة اللازمة أولى واحرى[١٤٧].

وهذا الأصل يقال له (دليل الاحرى). وهل أصل متفق عليه.

وأما السنّة فقول النبي (ﷺ): (إن الله لا يستحي[١٤٨] من الحق. لا تأتوا النساء في أعجازهن) أو قال: (في أدبارهن). خرجه البخاري وغيره.[١٤٩]

وروى مُعمّر بن ارشد في « جامعه »[١٥٠] باسناد يرفعه عن أبي هريره أن رسول الله (ﷺ) [قال][١٥١]: (لاينظر الله الى رجل أتى امرأة في دبرها. ومن لا ينظر الله اليه لا يرحمه). وكفى بهذا وعيداً. ولا يقترن الوعيد إلا بالمحرمات لا بالمكروهات.

وروى الترمذي وأبو داود جميعا عن حكيم بن أفلح عن ابي تميمة الهجيمي، واسمه طريف بن مجالد، عن أبي هريرة أن رسول الله (ﷺ) قال: (من اتى كاهنا فصدقه، أو أتى امرأة في دبرها، أو امرأة حائضا فقد كفر بما أنزل على محمد)[١٥٢].

قال الترمذي: معنى هذا على التغليظ. يريد أنه ليس بالكفر المخرج عن الملة[١٥٣].

غير أن حكيم بن أفلح يضعف عندهم[١٥٤].

وذكر الخطابي باسناد يرفعه أن رجلاً سأل النبي (ﷺ) عن إتيان المرأة من دُبُرها، فقال: حلال. فلما ولّى الرجل دعاه فقال: في أيّ الخَرْبَتَين؟ ويروى: في أيّ الخُصْفَتين؟ ثم نهاه عن ذلك.

والخَرْبة والخُصْفة: الثقبة[١٥٥]. فقصره الواحدة منهما بالتحليل، ونهاه عن الاخرى.

وأما أقوال الصحابة رضي الله عنهم، فقالت عائشة: (إذا حاضت المرأة حرُم الجحرانِ)[١٠٩]. تريد جحر الحيض. وقد كان الآخر حراما.

ورواه بعضهم (الجحرانُ) بضم النون.

قال الهروي: قد تضم نون الاثنين اذا كانا متلازمين، كالجَلَمان[١١٠]. وكما قالت فاطمة رضي الله عنها في ليلة مظلمة تنادي ابنيها[١١١]: يا حسنانُ ويا حسينانُ. هكذا روي بالضم.

وهذا الذي قاله الهروي أولى من قول ابن قتيبة[١١٢]، فانه قال: الجحرانُ: لغة في الجحر، كما تقول: عَقِب الشهر وعُقبانه[١١٣].

وروى طاوس عن ابن عباس أنه سئل عن إتيان المرأة في دبرها، فقال: (هذا يسألني عن الكفر).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سئل عن ذلك، فقال: (هي اللوطية الصغرى)[١١٤].

وهذا أولى بابن عمر من رواية من روى عنه غير ذلك. وهي رواية منكرة عن نافع عن ابن عمر.

وقد سئل نافع عن ذلك فأنكر أن يكون رواه عن ابن عمر وقال: إنما كان يعرض القرآن في المصحف، فمرّت به هذه الآية ﴿فأتوا حرثكم أنّى شئتم﴾ فقال: هو ان يأتيها في ، وسكت.[١١٥].

وهذا يحتمل أن يكون ابن عمر أراد: ان يأتيها في قُبلها من أي جهة شاء، لأن قول الله ﴿فأتوا حرثكم أنّى شئتم﴾ إنما معناه: من أين شئتم. فليست «أنّى» في كلام العرب بمعنى «أينَ» حتى يضاف [الى «اين» «من»][١١٦] كما قال الله تعالى: ﴿أنّى لكِ هذا﴾[١١٧]. أي: من أين جاءك هذا. فكذلك قوله: ﴿أنّى شئتم﴾. أي: فجيئوهن [١٠٩ ظ] الى موضع الوطء، وهو موضع الولد، من أين شئتم، مقبلةً كانت أو مدبرةً.

وذلك أن اليهود[١١٨] كانت تقول: من أتى امرأة[١١٩] مجبِّيةً فحملت جاء الولد أحول. فأنزل الله هذه الآية تكذيبا لهم وردّاً عليهم[١٢٠].

والمجبِّية: هي التي تجبِّي على أربع.

فهذا ما في الكتاب والسنّة.

وقد روي أيضا في سبب نزولها وجه آخر، وهو أن المهاجرين كانوا يشرحون النساء[١٢١] شرحاً منكراً، وكان نساء الانصار لا يؤتين الا على حرف، يريد على جنب. فلما تزوج المهاجرون الانصاريات وأرادوا منهن ما كانوا يفعلون من إتيان النساء مقبلات ومدبرات أنكرن ذلك، وارتفع الكلام الى رسول الله (ﷺ)، فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿فأتوا حرثكم أنّى شئتم﴾. فقال عليه السلام حينئذ قولاً يقتضي الاباحة، غير انه قال: (في سِمام واحد)[١٢٢].

والسِّمام، يعني الثقب. أي ان موضع الوطء لا يكون إلا ثقبا واحداً، وإنه من اي وجه أتاها فانما يقصد الى سمام واحد.

فصل

وأما الاجماع، وهي القاعدة الثالثة من قواعد الشرع فانهم قد أجمعوا في جميع الامصار والآفاق على ان المرأة تُرَدُّ بالجذام والجنون وداء الفرج، وهو الداء المانع من الوطء، كالقَرَن ونحوه، فلما أجمعوا على الردِّ به دلّ على أنّ الاستمتاع لا يكون إلا من ذلك الوجه. ولو كان الاستمتاع مباحاً من الوجه الآخر لما أجمعوا على الردّ به.

وإنما اعترض بعض الناس بالرواية التي جاءت عن نافع. وقد بينا إنكاره، وذكرنا قول ابن عمر الذي عولوا عليه في هذه المسألة، وأنه قال: (هي اللوطية الصغرى).

وكذلك أيضا عُزي الى مالك بن أنس نحوٌ مما ذكر عن نافع شيخه، ولكنه، رحمه الله، تبرأ من هذه الرواية عنه، وقال: إنهم يكذبون عليّ.

فاذا كان فيها الوعيد الشديد، وورد النهي عنها أيضا، وأغلظ فيها الصحابة رضوان الله عليهم، حتى سماها بعضهم كفراً، فأين المذهب عن الكتاب والسنة والاجماع؟!

عصمنا الله من الخذلان والابتداع، وصرف عنا الاهواء المضلة، إنه خير المنعمين، وأرحم الراحمين. والحمد لله ربِّ العالمين، وصلواته على محمد خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

هوامش المقدمة

(١) كذا في المخطوط. وحُرِّف اللفظ في المطبوع الى: وجله.

(٢) أمالي السهيلي في النحو واللغة والحديث والفقه تحقيق محمد ابراهيم البناء، القاهرة ١٩٧٠ م ص ١٥ (من مقدمة المحقق).

(٣) أشار الاستاذ البنا في مقدمة « امالي السهيلي » ص ١٢ إلى انه جمع خمسة وعشرين مسألة اخرى للسهيلي. وبذلك يمكن عدها قسما آخر من « المسائل ».

(٤) ينظر: انباه الرواة على انباه النحاة للقفطي، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم، القاهرة ١٩٥٠ م وما بعدها، ٢ / ١٦٢ ووفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان لابن خلكان، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد (جـ٢) القاهرة ١٩٤٨ م، ٢ / ٣٢٣ والاعلام (قاموس تراجم) لخير الدين الزركلي بيروت (ط٤) ١٩٧٩ م، ٣ / ٣١٣ ● ومقدمة كتاب أمالي السهيلي بقلم محمد ابراهيم البنا. وتتضمن هذه المصادر اشارات الى موارد ترجمة حياة السهيلي، وللدكتور البنا كتاب (السهيلي ومذهبه النحوي) وهو رسالته للدكتوراه من جامعة الازهر عام ١٩٧٠ م. ولم اطلع عليه.

(٥) ينظر المسائل ذات الارقام ٩ و ١٤ و ١٥.

هوامش المتن المحقق

(١) السيرة النبوية، لابن هشام تحقيق مصطفى السقا وابراهيم الابياري وعبد الحفيظ شلبي، مصر، ١٩٣٦ م ٢ / ١١٧. والرجز لابي النجم العجلي.

(٢) في المخطوط: في العلالي العلى. والتصويب من المصدر السابق.

(٣) أبو محمد عبد الملك بن هشام (ت ٢١٨ هـ) صاحب كتاب السيرة النبوية. ينظر: الاعلام، للزركلي ٤ / ١٦٦.

(٤) مَعْمَر بن المثنى التيمي (ت ٢٠٨ هـ). صنف « مجاز القرآن » وغيره. ينظر: اخبار النحويين البصريين، للسيرا في تحقيق طه محمد الزيني ومحمد عبد المنعم خفاجي، القاهرة ١٩٥٥ م، هذا ونجد رأي ابن هشام في « السيرة النبوية » ٢ / ١١٧ من غير نسبة الى أبي عبيدة. فقد أورد قصيدة أبي احمد بن جحش التي آخرها:

لستُ بأرحام اليهم قريبة ... ولا قرب بالارحام إذ لا تقربُ
سنسلم يوماً أبناء، إذ تزايلوا ... وزيُّل أمر الناس، فالحقُّ اغلب (٥)

ثم قال: (يريد بقوله « إذ » إذا، كقول الله عزّ وجلّ:
« إذ الظالمون موقوفون عند ربهم » قال أبو النجم العجلي:

ثم جزاه الله عنا إذ جزى ... جنات عدن في العلالي العلا.

(٥) زيادة يقتضيها السياق.

(٦) الاعراف ٧ / ٣٢ (وقالوا مهما تأتنا به من آية لتسحرنا بها فما نحن لك بمؤمنين).

(٧) ديوان زهير (شرح ثعلب) دار الكتب المصرية ١٩٤٤ م. ص ٣٢ برواية (وإن خالها)، والجنى الداني، من حروف المعاني للمرادي تحقيق طه محسن، الموصل، ١٩٧٦ م، ص ٥٥١، ومعجم شواهد النحو الشعرية ص ١٦١.

(٨) نقل هذا الرأي عن السهيلي أبو حيان في البحر المحيط لأبي حيان الاندلسي، القاهرة ١٣٢٨ هـ ٤ / ٣٦٣. وتابعه المرادي في الجنى الداني ص ٥٥١، وابن هشام في مغني اللبيب عن كتب الاعاريب لابن هشام الانصاري تحقيق: مازن المبارك ومحمد علي حمد الله دمشق ١٩٦٤، ١ / ٣٦٧.

(٩) في كتاب سيبويه تحقيق محمد عبد السلام هارون (جـ١ و٣) القاهرة ١٩٦٦ و ١٩٦٢ ٣ / ٥٩ ـ ٦٠: (وسألت الخليل عن « مَهْما » فقال: هي « ما » ادخلت معها « ما » لغوا، بمنزلتها مع « متى »، إذا قلت: متى ما تأتني آتك، وبمنزلتها مع « إنْ »، إذا قلت: إنْ ما تأتيني آتك، وبمنزلتها مع « أين » كما قال الله سبحانه وتعالى: « أيًّا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى ». ولكنهم استبشعوا أن يكرِّروا لفظاً واحداً فيقولوا: ماما، فأبدلوا الهاء من الالف التي في الاول. ولم يجوز أن يكون « مَهْ » كـ « إنْ »، ضم اليها « ما »). وينظر. تاويل مشكل القرآن لابن قتيبة تحقيق السيد احمد صقر، القاهرة، ١٩٥٤ م، ص ٤٠٥ ● والامالي الشجرية لابي السعادات بن الشجري، حيدر آباد الدكن ١٣٤٩ هـ، ص ٢ / ٢٤٦ ● وشرح المفصل لابن يعيش، ادارة الطباعة المنيرية، مصر، ٤ / ٨ ● والجنى الداني، للمرادي ص ٥٥٢.

(١٠) في المخطوط: وحروفا: تحريف.

(١١) في المخطوط: تخرج. والصواب ما اثبته.

(١٢) في المخطوط: به. وما أثبته يناسب السياق.

(١٣) زيادة يقتضيها السياق.

(١٤) في المخطوط: مما لا يجازى. وحذفت « لا » لتستقيم العبارة.

(١٥) في المخطوط: استثنى. تحريف.

(١٦) لم يرد في « الكتاب » رأي لسيبويه في « كيف ». واكتفى بنقل رأي الخليل إذ قال في ٣ / ٦٠ (وسألت الخليل عن قوله: كيف تصنعْ أصنعْ. فقال: هي مستكرهة وليست من حروف الجزاء، وخرجُها على الجزاء لأن معناها: على أيِّ حال تكنْ أكنْ).

(١٧) المائدة ٥ / ٦٤ (وقالت اليهود: يد الله مغلولة غُلت أيديهم ولُعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء...).

(١٨) الروم ٣٠ / ٤٨: (الله الذي يرسل الرياح فتثير سحاباً فيبسطه في السماء كيف يشاء...) وفي المخطوط: ويبسطه. تحريف.

(١٩) سورة البقرة ٢ / ٢١٧: (. . . ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون).

(٢٠) في المخطوط: يكون. تحريف.

(٢١) اختلفوا في « كيف » الشرطية هل تجزم او لا تجزم. فذهب الى انها لا تجزم البصريون، وأجاز قطرب والكوفيون الجزم بها مطلقا. وقيل: يجوز بشرط اقترانها بـ « ما ». ينظر: مغني اللبيب ١ / ٢٢٥. ولم يصرح المؤلف بواحد من الرأيين.

(٢٢) فجائز: خبر « أنّ » والفاء زائدة في الخبر.

(٢٣) المائدة ٥ / ٩٤. وتقدمت الآية قبل.

(٢٤) زيادة يقتضيها السياق.

(٢٥) زيادة يستقيم بها المعنى.

(٢٦) هذا هو رأي البصريين (الانصاف في مسائل الخلاف بين النحويين والبصريين والكوفيين لابن الانباري تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد (ط ٤) القاهرة ١٩٦١ م. ١ / ٢٦١). ونسب النحاة الى سيبويه أقوالاً في ناصب المستثنى لم ينص عليها في « الكتاب »، ذكرها المرادي في « الجنى الداني » ص ٤٧٧ ـ ٤٧٨. وما نقله الصيمري في هذه المسألة واحد منها. والذي نصّ عليه سيبويه نقلا من الخليل أن العامل في المستثنى ما قبله من الكلام، كما تعمل « عشرون » في « درهماً » إذا قلت: عشرون درهماً. قال في الكتاب ٢ / ٣٣٠ ـ ٣٣١: (هذا بابٌ لا يكون المستثنى فيه إلا نصباً، لانه مُخرجٌ مما أدخلت فيه غيره، فعمل فيه ما قبله كما عمل العشرون في الدراهم حيث قلت: له عشرون درهماً. وهذا قول الخليل رحمه الله، وذلك قولك : أتاني القوم إلا أباك، ومررت بالقوم إلا أباك، والقوم فيها إلا أباك. وانتصب الاب إذ لم يكن داخلا فيما عمل فيه ما قبله، ولم يكن صفة، وكان العامل فيه ما قبله من الكلام، كما أن الدرهم ليس بصفة للعشرين ولا صلة على ما حُملت عليه وعمل فيها). وينظر أيضا: الكتاب ٢ / ٣١٠ و ٣١٩.

(٢٧) هو المبرد المتوفى سنة ٢٨٥ هـ. وكلامه يفيد أن ناصب المستثنى هو الفعل المحذوف، و « إلا » بدل من هذا الفعل.

وقال في المقتضب تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة (جـ ٤) القاهرة ، ١٣٨٨ هـ. ٤ / ٣٩٠: (. . . وذلك لانك لما قلت : جاءني القوم، وقع عند السامع أنّ زيداً فيهم، فلما قلت: إلا زيداً، كانت « إلا » بدلاً من قولك: اعني زيداً، واستثنى فيمن جاءني زيداً، فكانت بدلاً من الفعل.)

وقال في الكامل تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم والسيد شحاته، دار نهضة مصر، بدون تاريخ ٢ / ٨٩٠: (فان كان الفعل مشغولاً بغيره لكان موجبا لم يكن في المستثنى إلا النصب، نحو: جاءني إخوتك إلا زيداً، كما قال تعالى: ﴿فشربوا منه إلا قليلا منهم﴾ ونصب هذا على معنى الفعل. و « إلا » دليل على ذلك . فاذا قلت: جاءني القوم، لم يؤمن أن يقع عند السامع أنّ زيداً أحدهم، فاذا قال: إلا زيداً. فالمعنى، لا اعني فيهم زيداً، أو، أستثني ممن ذكرت زيداً وسيبويه فيه ممثيل، والذي ذكرت أبين منه، وهو مترجم بما قال، غير مناقض له).

(٢٨) في كتاب الاصول ١ / ٣٤٢) لابن السراج المتوفى سنة ٣١٦ هـ تحقيق د. عبد الحسين الفتلي حـ ١، النجف ١٩٧٣ م: (المستثنى يشبه المفعول إذا أُتي به بعد استغناء الفعل بالفاعل، وبعد تمام الكلام. تقول : جاءني القوم إلا زيداً، فجاءني القوم، كلام تام، وهو فعل وفاعل، فلو جاز أن تذكر زيداً بعد هذا الكلام بغير حرف الاستثناء ما كان الا نصبا، لكن لا معنى للذلك إلا بتوسط شيء آخر، فلما توسطت « إلا » حدث معنى الاستثناء، ووصل الفعل الى ما بعد « إلا ». فالمستثنى بعض المستثنى منهم. ألا ترى أن زيداً من القوم ، فهو بعضهم، فتقول على ذلك: ضربت القوم الا زيداً و: مررت بالقوم إلا زيداً. فكأنك قلت في جميع ذلك: أستثني زيداً).

(٢٩) ينظر آراء النحاة والخلاف في المسألة: الحجّة في علل القراءات السبع لابي علي الفارسي ، تحقيق علي النجدي ناصف والدكتور عبد الحليم النجار والدكتور عبد الفتاح شلبي (جـ١) القاهرة ١٩٦٥ م، ١ / ١١٧ • والخصائص لابن جني، تحقيق محمد علي النجار، القاهرة ١٩٥٢ م، ٢ / ٢٧٦ • وسر صناعة الاعراب لابن جني تحقيق مصطفى السقا ومحمد الزفزاف وابراهيم مصطفى وعبد الله امين، القاهرة، ١٩٥٤، ١ / ١٤٦ • واللامات للزجاجي تحقيق د. مازن المبارك، دمشق ١٩٦٩ م، ص ١٤ • وأسرار العربية لابي البركات بن الانباري، تحقيق محمد بهجة البيطار ، دمشق ١٩٥٧ م، ص ٢٠٣، وشرح المفصل لابن يعيش ٢ / ٧٦ و ٨ / ٩ • وشرح الكافية للرضي الاستراباذي، ١٣١٠ هـ، ١ / ٢٢٦ • وشرح الاشموني على الفية ابن مالك (بحاشية الصبان)، دار إحياء الكتب العربية ٢ / ١٤٣ • وتراجع المصادر المذكورة في الحواشي المتقدمة في هذه المسألة.

(٣٠) في المخطوط: فان كان. وحذفت لفظ « كان » لزيادته.

(٣١) زيادة يقتضيها السياق.

(٣٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣٣) كذا في المخطوط. ويعني بالفعل اسم الفاعل. وهو يعمل عمل فعله.

(٣٤) في المخطوط: فيقول. تحريف. وما أثبته يناسب السياق.

(٣٥) في المخطوط: (اذا لم تفرع اليه تلزم) . وما أثبته يناسب السياق.

(٣٦) الجملة جواب « فان قلنا »

(٣٧) في المخطوط: لم. من غير واو. وزدت الواو قبلها لحاجة المعنى اليه.

(٣٨) في المخطوط: او . وأبدلت « أم » بها ليناسب الاستعمال الذي يليه.
(٣٩) في المخطوط: والطبالسة. تحريف.
(٤٠) في المخطوط: ثلاث. تحريف.
(٤١) زيادة يقتضيها المعنى.
(٤٢) في المخطوط: ولا متأخر. والصواب ما أثبته.
(٤٣) كتاب سيبويه ١ / ٣٦٩.
(٤٤) الحسن بن احمد بن عبد الغفار (ت ٣٧٧ هـ) صنف كتاب « الايضاح » وغيره. ينظر: انباه الرواة ١ / ٢٧٣.
(٤٥) في كتاب الايضاح (بشرح الجرجاني المقتصد في شرح الايضاح، تحقيق د. كاظم بحر المرجان، بغداد، ١٩٨٢ م،) ١ / ٢١٣: (باب الابتداء: الابتداء وصف في الاسم المبتدأ يرتفع به، وصفة الاسم المبتدأ ان يكون معرىً من العوامل الظاهرة، ومسنداً اليه شيء، مثال ذلك: زيد منطلق، وعمرو ذاهب، والعلم حسن، والجهل قبيح. فزيدٌ ارتفع بتعريه من العوامل الظاهرة، نحو: « إنّ » و « كأنّ » و « ظننت »، وبإسناد الانطلاق والذهاب ونحوهما اليه).
(٤٦) في المخطوط: سبعة. والصواب ما أثبته.
(٤٧) في المخطوط: ولا عايد. تحريف.
(٤٨) في الايضاح: ومسندا اليه شيء.
(٤٩) في المخطوط: (يكونا هما الموجبان). وفي العبارة نقص وتحريف صوابه ما بين المعقوفتين.
(٥٠) الموجود في المخطوط الاجابة عن السؤال الاول وحده.
(٥١) الكتاب ١ / ٢٣.
(٥٢) في الكتاب ١ / ٢٣ - ٢٤ (واعلم ان الاسم أولُ احواله الابتداء، وإنما يدخل الناصبُ والرافعُ سوى الابتداء والجارُّ على المبتدأ. ألا ترى ان ما كان مبتدأ قد تدخل عليه هذه الاشياء حتى يكون غير مبتدأ، ولا تصل الى الابتداء ما دام مع ما ذكرت لك إلا ان تدعه، وذلك أنك اذا قلت: عبدُ الله منطلق إن شئت أدخلت رأيت عليه، فقلت: رأيت عبدَ الله منطلقا، أو قلت: كان عبد الله منطلقا، أو: مررت بعبد ار منطلقا. فالمبتدأ أول جزء كما كان الواحدُ أول العدد، والنكرةُ قبل المعرفة).
(٥٣) في المخطوط: شجاج. والصواب ما أثبته. والشجاج: جمع شجة، وهي الاثر من الجرح.
(٥٤) الجناح: النقص.
(٥٥) الكهف ١٨ / ٩٧: (فما اسطاعوا أن يَظْهَروه وما استطاعوا له نقبا).
(٥٦) الاسراء ١٧ / ٤٨: (انظر كيف ضربوا لك الامثال فضلُّوا فلا يستطيعون سبيلا).
(٥٧) الكهف ١٨ / ٧٨: (قال: هذا فراقُ بيني وبينك سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبراً).
(٥٨) المائدة ٥ / ١١٢: (إذ قال الحواريون يا عيسى بن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء قال اتقوا الله إن كنتم مؤمنين).
(٥٩) أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت ٢٢٤ هـ) . صنف « غريب الحديث » وغيره. ينظر . مراتب النحويين، لأبي الطيب اللغوي تحقيق محمد ابي الفضل ابراهيم، القاهرة، ١٩٥٥ م ص ٩٣.
(٦٠) في مسند الامام احمد، بيروت دون تاريخ ١ / ٣٨ (. . . مالك بن أنس عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أن جده قال لعبد الله بن زيد بن عاصم وكان من أصحاب رسول الله (ﷺ): هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله (ﷺ) يتوضأ؟ قال عبد الله بن زيد: نعم . . .). ورواية البخاري ١ / ٥٨: (أتستطيع) وينظر: سنن أبي داود تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، القاهرة، ١٩٥٠ م، ١ / ٣٠.
(٦١) في الموطأ للامام مالك بن انس، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة ١٩٥١ م، ١ / ٣٠٨ (عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سمع عائشة زوج النبي (ص) تقول: إن كان ليكون عليّ الصيام من رمضان فما استطيع اصومه حتى يأتي شعبان). وينظر: صحيح البخاري، مطبعة البابي الحلبي ١٣٧٧ هـ، ٣ / ٤٥ ● وصحيح مسلم تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة ١٩٥٥ م، ٢ / ٨٠٣ ● وسنن ابي داود ٢ / ٣١٥ ● وسنن ابن ماجة تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة ١٩٥٢ م، ١ / ٥٢٢ ● وصحيح الترمذي (بشرح ابن العربي)، مطبعة الصاوي، ١٩٣٤ م، ٤ / ٣١٠ ● والمسند ٦ / ١٢٤ و ١٧٩.
(٦٢) في صحيح البخاري ٣ / ٤٥ بعد ان ذكر حديث عائشة المتقدم: (قال يحيى: ذاك حين الشغل من النبي (ﷺ)).
(٦٣) في سنن ابن ماجة ٢ / ٦٣٤ (عن عائشة قالت: كان رسول الله (ﷺ) يقسم بين نسائه فيعدل، ثم يقول: اللهم هذا فعلي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك).
(٦٤) النور ٢٤ / ٣١. ورسمت « ايما » في المصحف الشريف « أيّهُ » من غير الف بسبب الفاء الساكنين.
(٦٥) التحريم ٦٦ / ٨ (يا أيها الذين آمنوا توبوا الى الله توبةً نصوحاً عسى ربكم ان يكفّرَ عنكم سيئاتكم ويدخلكم جناتٍ تجري من تحتها الانهارُ يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه نورهم يسعى بين ايديهم وبأيمانهم يقولون: ربنا أتمم لنا نورنا واغفر لنا إنك على كل شيء قدير.)
(٦٦) النور ٢٤ / ٣٠ (وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إنّ الله خبير بما يصنعون. . .)
(٦٧) كذا في المخطوط « فلا » بزيادة الفاء في خبر المبتدأ.
(٦٨) في المخطوط: تين. وما أثبته يناسب السياق. هذا والثابت في المعجمات استعمال لفظ « وَقَى » من غير « على ».
(٦٩) في سنن الدرامي تحقيق محمد احمد دهمان، دمشق ١٣٤٩ هـ، ٢ / ١٨٧ (عن أبي سلمة عن الشريد قال: أتيت النبي (ﷺ) فقلت: إن على أمي رقبةً، وإنّ عندي جارية سوداء نوبية، أفتجزيء عنها؟ قال: ادع بها. فقال: أتشهدين أن لا اله إلا الله؟ قالت: نعم. قال: اعتقها فانها مؤمنة). وينظر: المسند ٤ / ٢٢٢ و ٣٨٨ / ٣٨٩ و ٥ / ٤٤٩، وصحيح مسلم ١ / ٣٨١، وسنن أبي داود ٣ / ٣١٢ - ٣١٣، وسنن النسائي (بشرح السيوطي)، ط. المطبعة المصرية بالازهر، ٣ / ١٨، وفي

الرضا ٢ ك ٧٧٧ ورواية اخرى في المسند ٢ / ٢٩١ و٣ / ٤٥٢ : (اعتقها) من غير (فانها مؤمنة).

(٧٠) ف: كذا ورسمت جوابا لـ « أما » من غير فاء، وهو ممنوع عند كثير من النحاة، وإجازه ابن مالك، واستشهد له (ينظر: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح لابن مالك، تحقـ د. طه محسن، بغداد ١٩٨٥ م، ص ١٩٥).

(٧١) أعاني على تحقيق هذا الحديث وقراءة نصه مشكورا الاستاذ الفاضل الدكتور حارث الضاري. وتفصيل الكلام على طرقه في : المقاصد الحسنة في بيان كثير من الاحاديث المشتهرة على الالسنة ، لشمس الدين السخاوي تحقيق عبد الله محمد الصديق، القاهرة، ١٩٥٦ م، ص ١٠٠.

(٧٢) شيخ السهيلي محمد بن عبد الله بن محمد بن العربي، توفي سنة ٥٤٣ هـ. له كتاب « العواصم من القواصم » وغيره. ينظر : الاعلام، للزركلي ٦ / ٢٣٠.

(٧٣) في المخطوط: ان. تحريف. وصوابه: ثني. اختصار : حدثني. وهو ما أثبته.

(٧٤) في المخطوط: أنا. مختصر. أخبرنا.

(٧٥) في المخطوط. نا. مختصر حدثنا.

(٧٦) في المخطوط: ثنا. مختصر: حدثنا.

(٧٧) كذا في المخطوط: خلصة، وسيأتي الاسم في آخر الحديث بلفظ (حصله). ولم أتبين الصواب منهما.

(٧٨) في المخطوط: ثنا. مختصر: حدثنا.

(٧٩) في المقاصد الحسنة ص ١٠٠ : اذهب فأتني.

(٨٠) في المقاصد الحسنة: إلا على إحدى.

(٨١) في المقاصد الحسنة: قال قلت.

(٨٢) لفظه يونه: لم يكتابة أمره.

(٨٣) حديث (أنت ومالك لابيك) أخرجه مختصراً ابن ماجة في سننه ٢ / ٧٦٩ وأحمد في المسند ٢ / ١٧٩ و ٢٠٤ و ٢١٤.

(٨٤) في المخطوط: حصله. وما أثبته يناسب الرسم الوارد في سند الحديث أولاً.

(٨٥) في المخطوط: خويد منداذ. تحريف. قال الصفدي في الوافي بالوفيات نشر بعناية دير نبرغ وجماعة سنة ١٩٤٩ م وما بعدها ٢ / ٥٢ : (ابن خويز منداذ المالكي محمد ابن احمد بن عبد بن خويز منداذ، باخاء المعجمة والياء للتصغير والزاي، على وزن قُلَيس، المالكي صاحب أبي بكر الابهري من كبار المالكية العراقيين. صنف كتابا كبيرا في الخلاف، وآخر في اصول الفقه . . توفي سنة تسعين وثلاث مئة تقريبا). وينظر: الديباج المذهب في معرفة اعيان المذهب، لابن فرحون مصر، ١٣٢٩ هـ ، ص ٢٦٨.

(٨٦) في المصدرين السابقين: وله اختيارات في الفقه خالف فيها المذاهب، كقوله: إنّ العبيد لا يدخلون في خطاب الاحرار، وإنّ خبر الواحد يوجب العلم.

(٨٧) في المخطوط: (انما) بدلا من (أما هم).

(٨٨) القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن نصر المالكي (ت ٤٢٢ هـ). له كتاب « الادلة في مسائل الخلاف » ينظر: الديباج المذهب ص ١٥٩.

(٨٩) لم أقف على ترجمة لحياته.

(٩٠) طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري الشافعي (ت ٤٥٠ هـ). له كتاب « شرح مختصر المزني » في الفقه وغيره. ينظر: الاعلام ٣ / ٢٢٢.

(٩١) ابراهيم بن علي بن يوسف الشافعي (ت ٤٧٦ هـ). له كتاب « المهذب » في الفقه، وغيره. ينظر: الاعلام ١ / ٥١.

(٩٢) كذا ذكره السهيلي، وهو وهم. والصواب أنه مالكي كما صرح الصفدي في الوافي بالوفيات ٢ / ٥٢ وابن فرحون في الديباج المذهب ص ٢٦٨.

(٩٣) في المخطوط: خويد منداذ. تحريف. والتصويب من المصدرين السابقين.

(٩٤) علي بن محمد بن عمر الرازي القصار (ت في حدود سنة ٤٠٠ هـ) . ينظر: طبقات الشافعية، للاسنوي تحقيق عبد الله الجبوري بغداد ١٩٧١ م، ٢ / ٣٠٨.

(٩٥) زيادة يقتضيها المعنى.

(٩٦) تكررت جملة (يحمل على التكرار) في المخطوط. تحريف. وقد حذفت المكرر.

(٩٧) في المخطوط: فكرر. والصواب ما أثبته.

(٩٨) في صحيح البخاري ٨ / ١٩٥ : (عن أبي هريرة رضي الله عنه: أتي النبي (ﷺ) برجل قد شرب . قال : اضربوه. قال أبو هريرة: فمنا الضارب بيده، والضارب بثمله، والضارب بثوبه. فلما انصرف، قال بعض القوم: أخزاك الله. قال: لا تقولوا هذا، لا تعينوا عليه الشيطان). وينظر : سنن أبي داود ٤ / ٢٣٠.

(٩٩) زيادة يقتضيها المعنى.

(١٠٠) أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني المالكي (ت ٤٠٣ هـ) . له كتاب « إعجاز القرآن » وغيره. ينظر: الاعلام ٦ / ١٧٦.

(١٠١) القاضي محمد بن أحمد السِّناني الحنفي (ت ٤٤٤ هـ). ينظر: الاعلام ٥ / ٣١٤.

(١٠٢) أبو القاسم منصور بن عمر الكرخي الشافعي (ت ٤٤٧ هـ) له كتاب « المنبة » في الفقه. ينظر : طبقات الشافعية، للاسنوي ٢ / ٣٤١.

(١٠٣) في المخطوط: لم يجز عن قرضها. والصواب ما أثبته.

(١٠٤) في المخطوط: يجوز له تركه كل واحد منهما. والصواب ما أثبته.

(١٠٥) في المخطوط: اجزى. تحريف.

(١٠٦) ينظر: صحيح البخاري ٩ / ٤٢ - ٤٣، وصحيح مسلم ٤ / ١٧٧٦، وسنن الدرامي ٢ / ١٢٤

(١٠٧) صحيح البخاري ٩ / ٤٢ ، وصحيح مسلم ٤ / ١٧٧٥، والمسند ٥ / ٣٠٦، وسنن ابن ماجة ٢ / ١٢٨٤ ـ ١٢٨٥.

(١٠٨) كذا ، أول ، من غير فاء في جواب ، أما ، . وتقدم له نظير من كلام السهيلي.

(١٠٩) في صحيح البخاري ١ / ٣٨ (عن أبي هريرة عن النبي (ﷺ) قال: تسمّوا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي. ومن رآني في المنام فقد رآني، فان الشيطان لا يتمثل في صورتي. . .) وينظر: صحيح البخاري أيضا ٧ / ٥٤ و ٩ / ٤٢، وسنن ابن ماجة ٢ / ١٢٨٤ ـ ١٢٨٥، وسنن الدارمي ٢ / ١٢٤ وصحيح مسلم ٤ / ١٧٧٥ ـ ١٧٧٦.

(١١٠) زيادة يقتضيها السياق.

(١١١) ينظر مثلا: صحيح البخاري ٥ / ٧٦.

(١١٢) شرح الجامع الصحيح للبخاري المتوفى سنة ٢٥٦ هـ ألفه أبو الحسن علي بن خلف بن بطال القرطبي (ت ٤٤٩ هـ). منه نسخ مخطوطة في المكتبة المحمودية في المدينة المنورة وغيرها. ينظر: تاريخ التراث العربي، لفؤاد سزكين (جـ ١) القاهرة ١٩٧٦ م، ١ / ٣١٢.

(١١٣) في المخطوط: الاسفرايني (بباء واحدة). وهو ابراهيم بن محمد بن ابراهيم (ت ٤١٨ هـ) له كتاب ، الجامع ، في اصول الدين ينظر: الاعلام ١ / ٦١.

(١١٤) هو القاضي أبو بكر الباقلاني. وقد تقدمت ترجمته في المسألة ١٢.

(١١٥) محمد بن الحسن بن فورك (ت ٤٠٦ هـ) له كتاب ، مشكل الحديث ، وغيره. ينظر: الاعلام ٦ / ٨٣.

(١١٦) في كتاب مشكل الحديث لابي بكر بن فورك حيد آباد الدكن ١٩٧٠ م، ص ١٩: (وقالوا: إنّ رؤيا النوم وهم قد جعله الله تعالى دلالة للرائي على أمر يكون أو كان من طريق التعبير والافهام قد يتعلق بالموهوم على خلاف ما عليه الموهوم).

(١١٧) في المخطوط: الاسفرايني. والصواب ما أثبته.

(١١٨) ينظر تأويل اللبن بالعلم في الرؤيا: صحيح البخاري ٥ / ١٣ و ٤٥.

(١١٩) في المخطوط: اعتقادا. تحريف.

(١٢٠) زيادة يقتضيها السياق.

(١٢١) في سنن الدارمي ٢ / ١٢٦: (عن عبد الرحمن بن عائش قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: رأيت ربي في أحسن صورة قال: فيم يختصم الملأ الاعلى؟ فقلت: أنت اعلم يارب. قال: فوضع كفّه بين كتفي فوجدت بردها بين ثديّ، فعلمت ما في السماوات والارض. . .) وينظر: صحيح الترمذي ١٢ / ١١١ و ١١٣ و ١١٤، والمسند ١ / ٢٦٨، و ٤ / ٦٦، ٥ / ٢٤٣ و ٣٧٨.

(١٢٢) ينظر: صحيح البخاري ٤ / ٢٣١: (باب كان النبي (ﷺ) تنام عينه ولا ينام قلبه. رواه سعيد بن ميناء عن جابر عن النبي (ﷺ)). وينظر أيضا: صحيح البخاري ١ / ٤٧ و ٢١٧، وصحيح مسلم ١ / ٥٣٨، والمسند ١ / ٢٧٤ و ٢٧٨.

(١٢٣) في صحيح البخاري ٨ / ١٤٧: (عن أبي هريرة قال: قال الناس: يارسول الله. هل نرى ربّنا يوم القيامة؟. . . . وتبقى هذه الامة فيها منافقوها، فيأتيهم الله في غير الصورة التي يعرفون فيقول: أنا ربكم، فيقولون: نعوذ بالله منك، هذا مكاننا حتى يأتينا ربّنا، فاذا أتانا ربّنا عرفناه، فيأتيهم الله في الصورة التي يعرفون فيقول: أنا ربكم، فيقولون: أنت ربنا. فيتّبعونه ويُضرب جسرٌ جهنم. قال رسول الله (ﷺ): فأكون أول من يجيز، ودعاء الرسل يومئذ: سلّم سلّم. . .) وينظر: صحيح البخاري ٦ / ١٧٣ و ١٩٨ و ٨ / ١١٨ و ٩ / ١٥٩. وصحيح مسلم ١ / ١٦٤، وصحيح الترمذي ١٠ / ٢٢.

(١٢٥) سورة القلم ٦٨ / ٤٢: (يوم يكشف عن ساق ويُدعون الى السجود فلا يستطيعون).

(١٢٦) من رواية اخرى للحديث المتقدم في صحيح البخاري ٩ / ١٥٩. وفيه: (. . . قال: فيأتيهم الجبار في صورة غير صورته التي رأوه فيها أول مرة فيقول: أنا ربكم، فيقولون: انت ربنا، فلا يكلمه إلا الانبياء، فيقول: هل بينكم وبينه آية تعرفونه فيقولون: الساق. فيكشف عن ساقه، فيسجد له كل مؤمن ويبقى من كان يسجد لله رياءً وسمعةً فيذهب كيما يسجد فيعود ظهره طبقا واحدا. ثم يؤتى بالجسر فيجعل بين ظهري جهنم. . .). وينظر أيضا: البخاري ٦ / ١٩٨، وصحيح مسلم ١ / ١٦٨، والمسند ٣ / ١٧.

(١٢٧) أبو سليمان حمد بن محمد بن ابراهيم الخطّابي البستي (ت ٣٨٨ هـ). له كتاب ، معالم السنن ، وغيره. ينظر: الاعلام ٢ / ٢٧٣..

(١٢٨) ينظر الحديث في صحيح الترمذي ١٠ / ١٩ و ١١ / ٢٦٩، وسنن ابن ماجة ١ / ٦٧، والمسند ٤ / ٣٣٢ و ٣٣٣.

(١٢٩) في المخطوط: الخلل. تحريف.

(١٣٠) جاء في صحيح البخاري ٦ / ١٧٣: (عن أنس رضي الله عنه عن النبي (ﷺ) قال: يلقى في النار وتقول: هل من مزيد حتى يضع قدمه فتقول: قط قط. . وعن أبي هريرة: يقال لجهنم هل امتلأت فتقول: قط قط. . . وعن أبي هريرة يقال لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد فيضع الربُّ تبارك وتعالى قدمه عليها فتقول: قط قط. . . وعنه ايضا: تحاجت الجنة والنار. . . فأما النار فلا تمتلىء حتى يضع رجله فتقول: قط قط. . .) ورواية مسلم ٤ / ٢١٨٧: (حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله) ، وفي ٤ / ٢١٨٦ و ٢١٨٧ (قدمه). وفي صحيح الترمذي ١٠ / ٢٧ ـ ٢٩ (وضع الرحمن قدمه فيها) وفي ١٢ / ١٥٩: (حتى يضع فيها ربُّ العزة قدمه). وفي المسند ٣ / ٣٦٩: ،(وضع الرحمن عزّ وجلّ قدمه فيها). ومثله في ٢ / ٥٠٧ و ٣ / ١٣.

(١٣١) في مشكل الحديث، لابن فورك ص ٤٤ ـ ٤٥: (وقد روي من وجه غير ثابت عن أهل النقل: ، حتى يضع الجبار رجله فيها فتنزوي فيقول قط قط. . ، وقال بعضهم: إنّ الجبار هنا يحتمل أن يكون اريد به الموصوف بالتجبّر من الخلق، لان ذلك من الاوصاف المشتركة وليست هي من الاوصاف الخاصة لله تعالى. وذلك عن وصف الكفار. فاذا كان كذلك احتمل أن يريد بقوله: الجبار جنساً من الجبارين، وهم الكفرة المعاندون).

(١٣٢) في المخطوط: لكانت. تحريف.

(١٣٣) نقل ابن فورك جملة من هذه التأويلات في ، مشكل الحديث ، ص ٣٥ ـ ٣٦. ومما قاله: (يحكى عن النضر بن شميل أنه كان يقول: إن معنى القدم ها هنا هم الكفار الذي سبق في علم الله تعالى أنهم من أهل النار. وحمل معنى القدم على أنه هو المتقدم، لأن العرب تقول للشيء المتقدم قدم. . .).

(١٣٤) في المسند ٤ / ٤١٤ (عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله (ﷺ): يعرض الناس يوم القيامة ثلاث عرضات. فاما عرضتان فجدال ومعاذير. وأما الثالثة فعند ذلك تطير الصحف في الايدي. فآخذ بيمينه وآخذ بشماله). وينظر: سنن ابن ماجة ٢ / ١٤٣٠.

(١٣٥) لم أقف على هذا اللفظ من الحديث.

(١٣٦) ابراهيم ١٤ / ٢٧.

(١٣٨) سورة البقرة ٢ / ٢٢٣.

(١٣٩) في سنن أبي داود ٢ / ٢٢٠ (عن معقل بن يسار قال: جاء رجل الى النبي (ﷺ) فقال: إني أصبت امرأة ذات حسب وجمال. وإنها لا تلد. أفأتزوجها؟ فقال: لا. ثم أتاه الثانية فنهاه. ثم اتاه الثالثة فقال: تزوجوا الودود الولود فاني مكاثر بكم الامم). وينظر: سنن النسائي ٦ / ٥٥، والمسند ٣ / ١٥٨ و ٢٤٥.

(١٤٠) النور ٢٤ / ٣٢: (وأنكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والله واسع عليم).

(١٤١) العجوة: ضرب من أجود التمر بالمدينة.

(١٤٢) البُرني. بضم الباء: ضرب من التمر في الحجاز جيد.

(١٤٣) لم أقف على العبارة فيما تيسر من كتب الامثال.

(١٤٤) ﴿أتأتون الذكران من العالمين * وتذرون ما خلق لكم ربكم من أزواجكم بل أنتم قوم عادون﴾. الشعراء ٢٦ / ١٦٥ ـ ١٦٦.

(١٤٥) سورة البقرة ٢ / ٢٢٢: ﴿ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن...﴾.

(١٤٦) في الديباج المذهب ص ٢٨٢ في ترجمة ابن العربي: (وحج في موسم سنة تسع وثمانين [وأربع مئة]... ثم عاد الى بغداد ثانية وصحب... أبا حامد الطوسي). ولم أقف على من لقب بالطوسي في ذلك الوقت سوى (أحمد بن محمد بن مظفر الشافعي فقيه توفي سنة ٥٠٠) ينظر: معجم المؤلفين ٢ / ١٥٨.

(١٤٧) في شرح ابن العربي على صحيح الترمذي ٥ / ١١٣ في باب «إتيان النساء في أعجازهن»: (ولقد سألت عنه الشيخ الاكبر فقال: إنّ الله حرم وطء الحائض بعلة ان يخرجها أذى. وهو دم الحيض. فاذا المحلل كان الفرج المحلل يحرم بطريان الاذى عليه. فموضع لا يفارقه الاذى أحرى ان يحرم عليه. وهذا ما لا جواب عنه. وقد بيناها في كتب الاحكام وغيرها).

(١٤٨) في المخطوط: لا يستحي. وما أثبته هو الوارد في المصادر الآتية التي ورد فيها الحديث.

(١٤٩) صحيح الترمذي ٥ / ١١٢ عن علي بن طلق. والمسند ١ / ٨٦ و ٥ / ٢١٣ و ٢١٥ عن علي رضي الله عنه. وسنن الدرامي ٢ / ١٤٥ عن خزيمة بن ثابت. ولم أقف على الحديث في صحيح البخاري.

(١٥٠) الجامع في السنن لمعمر بن راشد الازدي (ت ١٥٣ هـ) من الكتب القديمة في الحديث الشريف. ينظر: الاعلام ٧ / ٢٧٦.

(١٥١) زيادة يقتضيها السياق.

(١٥٢) في صحيح الترمذي ١ / ٢١٧ (... من أتى حائضا. او امرأة في دُبرها أو كاهنا فقد كفر بما أُنزل على محمد (ﷺ)). وفي سنن أبي داود ٤ / ١٥ (من أتى كاهنا فصدقه بما يقول. أو أتى امرأة في دبرها فقد برىء مما أُنزل الله على محمد).

(١٥٣) في صحيح الترمذي ١ / ٢١٧ ـ ٢١٨: ألا نعرف هذا الحديث إلا من حديث حكيم الأثرم عن أبي تميمة عن أبي هريرة. وإنما معنى هذا عند أهل العلم على التغليظ. وقد روي عن النبي (ﷺ) قال: من أتى حائضا فليتصدق بنصف دينار. فلو كان إتيان الحائض كفرا لم يؤمر فيه بالكفارات. وضعف محمد هذا الحديث من قبل اسناده. وأبو تميمة الهجيمي اسمه طريف بن مجالد).

(١٥٤) ينظر. المغني في الضعفاء. للذهبي. تحقيق نور الدين عتر. حلب ١٩٧١ م. ١ / ١٨٧.

(١٥٥) لسان العرب «ضرب» ١ / ٥٤٧.

(١٥٦) غريب الحديث. لابن قتيبة تحقيق عبد الله الجبوري. بغداد ١٩٧٧ م ٢ / ٤٥٤. وكتاب الغريبين. لأبي عبيد الهروي تحقيق محمود الطناحي. القاهرة ١٩٧٠ م. ١ / ٣٢٠.

(١٥٧) الطلمان مثنى جلم: وهو ما يُجزُّ به.

(١٥٨) في المخطوط: ابنها. تحريف.

(١٥٩) أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت ٢٦٧ هـ) له كتاب «غريب الحديث» وغيره. ينظر: مراتب النحويين ص ٨٤.

(١٦٠) غريب الحديث. لابن قتيبة ٢ / ٤٥٤.

(١٦١) يرفع الحديث الى النبي (ﷺ). ففي مسند الامام احمد ٢ / ٢١٠: (سئل قتادة عن الذي يأتي امرأته في دبرها فقال قتادة: ثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي (ﷺ) قال: هي اللوطية الصغرى. قال قتادة: وحدثني عقبة بن وساج عن أبي الدرداء قال: وهل يفعل ذلك إلا كافر؟). وينظر: المسند ٢ / ١٨٢.

(١٦٢) صحيح البخاري ٦ / ٣٥

(١٦٣) في المخطوط: (الى الى) وبليهما حرفان مطموسان. وقد أثبتُّ ما يناسب السياق.

(١٦٤) آل عمران ٣ / ٣٧ (... كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا قال: يا مريم أنّ لك هذا قالت هو من عند الله إنّ الله يرزق من يشاء بغير حساب).

(١٦٥) في المخطوط: الهوه. تحريف.

(١٦٦) في المخطوط: امرءا. تحريف.

(١٦٧) صحيح مسلم ٢ / ١٠٥٨، والمسند ٦ / ٣٠٥، وسنن أبي داود ٢ / ٢٤٩، وسنن الدارمي ٢ / ١٤٥، مع الاختلاف بين الروايات في اللفظ.

(١٦٨) شرح المرأة: جامعها.

(١٦٩) ويروى: «في صمام واحد». ينظر: صحيح مسلم ٢ / ١٠٥٩، والمسند ٦ / ٣٠٥، و ٣١٨ ـ ٣١٩، وسنن أبي داود ٢ / ٢٤٩ ـ ٢٥٠.

نسلانه موضع نصد فيه ال الفعل والله اعلم ٥ ومن هذا الباب ما ذكر به
على جنبه ضرورة الشعر لم يعترف انه في الكلام بمنزلته في الشعر اي انه لم يجئ
الاصل الذي هو الشعر وهو قوله على ذا كله لم اصنع وذلك كقولك قلما
جاءني الا ضربت زيدا ضرب زيد عدم الفعل وليس مثله لوجوه منها ان الجملة
هنا موضع جرعته تلو سبب لول الاسم غير الصفة لان الفعل والفاعل والجملة
هي الصفة اذا وقعت عليها لرجل موصوف واذا وقعت الابتداء وليت الجملة التي هي
في موضع الصفة موصوفها وبعبارة اخرى وهو ان كلا منهما ان تليه العوامل
اللفظية لانه في الاصل توكيد والتوكيد لا يليه العوامل التي تليه وعن وضعه
بالابتداء الا بعد الشيء ما يليه لفظا فاما ما ذكر من قولهم شهر زيد وشهر زيد
وجعله من هذا الباب بعد جعل الراصع وزيد مرتفعا فانه تعد ما يليه (هذا لكن وما
بعد فاصفه لما لا خبر عنه) فلم يجز نسبه بها لان الصفة لا تعمل في الموصوف
وحذف الخبر لان الخبر في الصفة اغنى منه في الخبر وزاده هنا ضعفا ورداح
الكلام بعد الفتح فشهر زيد في قوله الكلام مبني على ما قبله كانه قيل
الشهر شهر زيد وشهر زيد من الشهر وكذلك ما بعده من قولهم ذهب زيد
وذهب بكر ٥ انتهى الكلام منها بناء الناء ٥
والحمد لله وحده وصلواته على سيدنا محمد وآله ٥

الى موضع الوحي وهو موضع الوحي من ان تتم مسئلة كانت او مذهبه وذلك ان اليهود
كانت تقول ان الرأة اذا حملت جاء الولد اجول فانزل الله هذه الآية تكذيبا لهم
وردا لقولهم والمحبة هي التي على اربع فهذا ما في الكتاب والسنة وقد روي انها
في سبب نزولها وجه آخر وهو ان المهاجرين كانوا يسرحون النساء شرخا شرخا وكان
يأتي الانصار الا مؤخر لا على حرف واحد فلما تزوج المهاجرون الانصاريات ارادوا
منهن ما كانوا يفعلون من اتيان النساء مقبلات ومدبرات انكر ذلك وازجر الكلام الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل فاتوا حرثكم انى شئتم فقال عليه السلام
جئ فرجها مقبلة ومدبرة الا ما جبه عبر انه قال في سبام وليد والسمام هي الثقب اي ان موضع الوطي
لا يكون الا منبتا واحدا وانه يراد في وجه واحد انما فانما يقصد الى سلم واحد ٥ فصل
واما الاجماع وهي الثالثة التي هي من قواعد الشرع فانهم قد اجمعوا في جميع الامصار
والاقاليم على ان المرأة ترد بالجذام والجنون وداء الفرج وهو الداء المانع من الوطي كالرتق
وعن هذا اجمعوا على الرد بدليل على ان الاستطاع لا يكون الا بزوال الوجه ولو كان
الاستطاع سببا من الوجه الآخر لما اجمعوا على الرد به واما الجواب عن الرواية
التي جاء بها وقد ذكرنا الجواب وذكرنا قول عمر الذي عولوا عليه في هذه المسئلة
وانه قال في الموضحة الصغرى وكذلك انما عنى ان الحاكم يراعي حكم ما ذكر من نابع
شبهه ولكنه رحمه الله جبر ان هذه الرواية عنه وقال انتم تكذبون على فاذا كان فيما
البعيد الشديد ووردت النهي عنه ايضا واغلظ فيها الشارع بقوله عليه رضوان الله عليهم حتى شاما
تصنعه كذا فاين المذهب عن الكتاب والسنة والاجماع نعمنا الله بنور الحق والاتباع
وصرف عنا الاهواء المضلة انه خير المعين وارحم الراحمين ٥
والحمد لله رب العالمين وصلوته على محمد خاتم النبيين
وعلى آله وصحبه اجمعين ٥

Süleymaniye El. Kütüphanesi
Kısmı: Fatih
Yeni Kayıt No: 4690
Eski Kayıt No: